تفسير سورة الأحزاب

وهي مدنية

روى الإمام أحمد عن زرٍّ قال : قال لي أُبيّ بن كعب: كأين تقرأ سورة الأحزاب ؟ أو كأين تعدها ؟ قال : قلت : ثلاثًا وسبعين آية . فقال : قط ! لقد رأيتها وإنها لتعادل « سورة البقرة » ، ولقد قرأنا فيها: « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ، نكالاً من الله ، والله عليم [١] حكيم » . ورواه النسائي [٢]. وهذا إسناد حسن ، وهو يقتضي أنه كان فيها قرآن ثم نسخ لفظه وحكمه أيضًا ، والله أعلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١) وَاتَّبِعْ مَا ربع
يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٢) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (٣) ﴾

هذا تنبيه بالأعلى على الأدنى ، فإنه تعالى إذا كان يأمر عبده ورسوله بهذا ، فَلأن يأتمر من دونه بذلك بطريق الأولى والأحرى . وقد قال طَلْق بن حبيب : التقوى: أن تعمل بطاعة الله ، على نور من الله ، ترجو ثواب الله ، وأن تترك معصية الله ، على نور من الله ، مخافة عذاب الله .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ أي : لا تسمع منهم ولا تستشرهم ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ أي : فهو أحق أن تتبع أوامره وتطيعه ، فإنه عليم بعواقب الأمور، حكيم في أقواله وأفعاله . ولهذا قال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ أي : من قرآن وسنة ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ أي : فلا تخفى عليه خافية ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي : في جميع أمورك وأحوالك ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ أي : وكفى به وكيلاً لمن توكل عليه وأناب إليه .

﴿ مَّا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ (٤) ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (٥) ﴾

يقول تعالى موطئًا قبل المقصود المعنوي أمرًا معروفًا حسيًا ، وهو أنه كما لا يكون للشخص الواحد قلبان في جوفه ، ولا تصير زوجته التي يظاهر منها بقوله : أنت عَلَيَّ كظهر أمي أمًا له ، كذلك لا يصير الدَّعِيّ ولدًا للرجل إذا تبنَّاه فدعاه ابنا له ، فقال : ﴿ مَّا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ ، كقوله : ﴿ مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ﴾ الآية [المجادلة : ٢] .

---

(١) في المطبوعة: «عزيز حكيم» ، وما أثبتناه من المسند والمخطوطة .
(٢) المسند (٥ / ١٣٢) والنسائي في الكبرى (٧١٥٠).

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ : هذا هو المقصود بالنفى ؛ فإنها نزلت فى شأن زيد ابن حارثة مولى النبى ﷺ ، كان النبى ﷺ قد تبناه قبل النبوة ،وكان يقال له : «زيد بن محمد»، فأراد الله تعالى أن يقطع هذا الإلحاق وهذه النسبة بقوله : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ ، كما قال تعالى فى أثناء السورة : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الاحزاب : ٤٠] ، وقال ههنا : ﴿ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ يعنى : تبنيكم لهم قول لايقتضى أن يكون ابنا حقيقيا ، فإنه مخلوق من صلب رجل آخر ، فما يمكن أن يكون له أبوان ، كما لا يمكن أن يكون للبشر الواحد قلبان .

﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ قال سعيد بن جبير : ﴿ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ أى : العدل . وقال قتادة : ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ أى : الصراط المستقيم . وقد ذكر غير واحد : أن هذه الآية نزلت فى رجل من قريش ، كان يقال له: « ذو القلبين » ، وأنه كان يزعم أن له قلبين ، كل منهما بعقل وافر. فأنزل الله هذه الآية ردًا عليه . هكذا روى العَوْفى عن ابن عباس . وقاله مجاهد ، وعكرمة ، والحسن، وقتادة ، واختاره ابن جرير. وروى الإمام أحمد عن ابن أبى ظَبْيَان قال : قلت لابن عباس:أرأيت قول الله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ ، ما عنى بذلك ؟ قال : قام رسول الله ﷺ يومًا يصلى، فخَطَر خَطْرَة ، فقال المنافقون الذين يصلون معه: ألا ترون له قلبين ، قلبًا معكم وقلبًا معهم ؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ . وهكذا رواه الترمذى ثم قال : وهذا حديث حسن (١) .

وقال الزهرى ، فى قوله: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ قال: بلغنا أن ذلك كان فى زيد بن حارثة ، ضُرب له مثل ، يقول : ليس ابن رجل آخر ابنك . وكذا قال مجاهد ، وقتادة ، وابن زيد : أنها نزلت فى زيد بن حارثة . وهذا يوافق ما قدمناه من التفسير ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ : هذا أمر ناسخ لما كان فى ابتداء الإسلام من جواز ادعاء الأبناء الأجانب ، وهم الأدعياء ، فأمر تعالى برد نسبهم إلى آبائهم فى الحقيقة ، وأن هذا هو العدل والقسط . روى البخارى عن عبد الله بن عمر ؛ أن زيدًا بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنَّا ندعوه إلا زيد بن محمد ، حتى نزل القرآن : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ . وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى(٢) .

وقد كانوا يعاملونهم معاملة الأبناء من كل وجه ، فى الخلوة بالمحارم وغير ذلك ؛ ولهذا قالت سهلة بنت سهيل امرأة أبى حذيفة: يا رسول الله ، كنا ندعو سالما ابنا ، وإن الله قد أنزل ما أنزل ، وإنه كان يدخل عَلَىَّ ، وإنى أجد فى نفس أبى حذيفة من ذلك شيئًا فقال ﷺ : « أرضعيه تحرمى عليه » الحديث (٣) . ولهذا لما نسخ هذا الحكم ، أباح تعالى زوجة الدعى ، وتزوج رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش زوجة زيد بن حارثة ، وقال : ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ

(١) المسند (٢٤١٠) وقال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده صحيح» والترمذى (٣١٩٩).
(٢) البخارى (٤٧٨٢) ومسلم (٢٤٢٥ / ٦٢) والترمذى (٣٢٠٩) والنسائى فى الكبرى (١١٣٩٧).
(٣) مسلم (١٤٥٣ / ٢٦).

﴿ فَلَمَّا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ [الأحزاب : ٣٧] ، وقال فى آية التحريم : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ [النساء : ٢٣] ، احترازاً عن زوجة الدعىّ ، فإنه ليس من الصلب ، فأما الابن من الرضاعة ، فمنزل منزلة ابن الصلب شرعًا ، بقوله ، عليه السلام ، فى الصحيحين : « حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب » (١) . فأما دعوة الغير ابنًا على سبيل التكريم والتحبيب ، فليس مما نهى عنه فى هذه الآية ، بدليل ما رواه الإمام أحمد وأهل السنن إلا الترمذى عن ابن عباس ، قال : قدمنا على رسول الله ﷺ أغيلمة بنى عبد المطلب على حُمُرَات لنا من جَمْع ، فجعل يَلْطَح أفخاذنا ويقول: « أُبَيْنِىّ لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس » (٢) . قال أبو عُبَيدة وغيره : « أُبَيْنِىّ » : تصغير ابنى . وهذا ظاهر الدلالة ، فإن هذا كان فى حجة الوداع سنة عشر ، وقوله : ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ فى شأن زيد بن حارثة ، وقد قتل فى يوم مؤتة سنة ثمان ، وأيضًا ففى صحيح مسلم عن أنس بن مالك ، قال : قال لى رسول الله ﷺ : « يا بُنى » ، ورواه أبو داود والترمذى (٣) .

وقوله : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ : أمر تعالى برد أنساب الادعياء إلى آبائهم ، إن عرفوا ، فإن لم يعرفوا آباءهم ، فهم إخوانهم فى الدين ومواليهم ، أى : عوضًا عما فاتهم من النسب ؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ يوم خرج من مكة عام عُمرة القضاء ، وتبعتهم ابنة حمزة تنادى : يا عم ، يا عم . فأخذها على وقال لفاطمة : دونَك ابنة عَمّك فاحتملتها . فاختصم فيها على ، وزيد ، وجعفر فى أيّهم يكفلها ، فكل أدلى بحجة ؛ فقال على : أنا أحق بها وهى ابنة عمى . وقال زيد : ابنة أخى . وقال جعفر بن أبى طالب : ابنة عمى ، وخالتها تحتى ـ يعنى أسماء بنت عميس . ففضى النبى ﷺ لخالتها ، وقال : « الخالة بمنزلة الأم » . وقال لعلى : « أنت منى ، وأنا منك » . وقال لجعفر : « أشبهت خَلْقى وخُلُقى » . وقال لزيد : « أنت أخونا ومولانا » (٤) . ففى هذا الحديث أحكام كثيرة من أحسنها : أنه ، عليه الصلاة والسلام ، حكم بالحق ، وأرضى كلاً من المتنازعين ، وقال لزيد : « أنت أخونا ومولانا » ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ .

وقد جاء فى الحديث : « من ادعى لغير أبيه ، وهو يعلمه كفر » (٥) . وهذا تشديد وتهديد ووعيد أكيد ، فى التبرى من النسب المعلوم ؛ ولهذا قال : ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ .

ثم قال : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ أى : إذا نسبتم بعضهم إلى غير أبيه فى الحقيقة خطأ ، بعد الاجتهاد واستفراغ الوسع ؛ فإن الله قد وضع الحرج فى الخطأ ورفع إثمه ، كما أرشد إليه فى قوله آمرًا عباده أن يقولوا : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦] . وثبت فى صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله : قد فعلت » (٦) . وفى صحيح البخارى ، عن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب ، فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ ، فله أجر » (٧) . وقال

---

(١) البخارى (٤٧٩٦) ومسلم (١٤٤٥ / ٣) .
(٢) المسند (١ / ٣١١) ، وقال الشيخ أحمد شاكر (٢٨٤٢) : « إسناده ضعيف » ، وأبو داود (١٩٤٠) وابن ماجه (٣٠٢٥) .
(٣) مسلم (٢١٥١ / ٣١) وأبو داود (٤٩٦٤) والترمذى (٤٨٣١) .
(٤) البخارى (٢٦٩٩) .
(٥) البخارى (٣٥٠٨) .
(٦) مسلم (١٢٦ / ٢٠٠) .
(٧) البخارى (٧٣٥٢) .

هاهنا : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ أى : وإنما الإثم على من تعمد الباطل كما قال تعالى : ﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ .

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ۗ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿٦﴾ ﴾

قد علم الله تعالى شفقة رسوله ﷺ على أمته ، ونصحه لهم ، فجعله أولى بهم من أنفسهم ، وحكمه فيهم مُقَدَّمًا على اختيارهم لأنفسهم ، كما قال تعالى : ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]. وفى الصحيح : « والذى نفسى بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين »(١) . وفى الصحيح أيضًا أن عمر قال: يا رسول الله، والله لأنت أحب إلى من كل شىء إلا من نفسى . فقال: « لا يا عمر، حتى أكون أحب إليك من نفسك ». فقال: يا رسول الله ، والله لأنت أحب إلى من كل شىء حتى من نفسى . فقال ﷺ : « الآن يا عمر »(٢) .

ولهذا قال تعالى فى هذه الآية : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ . وروى البخارى عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال : « ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به فى الدنيا والآخرة ، اقرؤوا إن شئتم : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ فأيما مؤمن ترك مالاً فليرثه عَصَبَتُه مَن كانوا . وإن ترك دَيْنًا أو ضَيَاعًا، فليأتنى فأنا مولاه » . تفرد به البخارى (٣) .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ أى :فى الحرمة والاحترام،والإكرام والتوقير والإعظام ، ولكن لا تجوز الخلوة بهن ، ولا يتشر التحريم إلى بناتهن وأخواتهن بالإجماع ، وهو من باب إطلاق العبارة لا إثبات الحكم .

وقوله : ﴿ وَأُولُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ أى: فى حكم الله﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ أى : القرابات أولى بالتوارث من المهاجرين والأنصار ، وهذه ناسخة لما كان قبلها من التوارث بالحلف والمؤاخاة التى كانت بينهم ، كما قال ابن عباس وغيره : كان المهاجرى يرث الأنصارى دون قراباته وذوى رحمه ، للأخوة التى آخى بينهما رسول الله ﷺ ، وكذا قال سعيد بن جبير ، وغير واحد من السلف والخلف .

وقوله : ﴿ إِلاَّ أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا ﴾ أى : ذهب الميراث ، وبقى النصر والبر والصلة والإحسان والوصية . وقوله : ﴿ كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ أى : هذا الحكم ، وهو أن أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض ، حكم من الله مقدر مكتوب فى الكتاب الأول ، الذى لا يبدل ، ولا يغير . قاله مجاهد وغير واحد . وإن كان تعالى قد شرع خلافه فى وقت لما له فى ذلك من الحكمة البالغة، وهو يعلم أنه سينسخه إلى ما هو جار فى قدره الأزلى ، وقضائه القدرى الشرعى .

---

(١) البخارى (١٤) .
(٢) البخارى (١٦٣٢) .
(٣) البخارى (٤٧٨١)

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (٧) لِّيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (٨) ﴾

يقول تعالى مخبراً عن أولى العزم الخمسة ، وبقية الأنبياء : أنه أخذ عليهم العهد والميثاق فى إقامة دين الله ، وإبلاغ رسالته ، والتعاون والتناصر والاتفاق ، كما قال تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران:٨١] . فهذا العهد والميثاق أخذ عليهم بعد إرسالهم، وكذلك هذا . ونص من بينهم على هؤلاء الخمسة ، وهم أولو العزم ، وهو من باب عطف الخاص على العام ، وقد صرح بذكرهم أيضًا فى هذه الآية ، وفى قوله تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ [الشورى:١٣] ، فذكر الطرفين والوسط ، الفاتح والخاتم، ومن بينهما على هذا الترتيب . فهذه هى الوصية التى أخذ عليهم الميثاق بها ، كما قال: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ ، فبدأ فى هذه الآية بالخاتم ؛لشرفه ـ صلوات الله عليه ـ ثم رتبهم بحسب وجودهم صلوات الله عليهم .

وقوله : ﴿ لِّيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ ﴾ قال مجاهد : المبلغين المؤدين عن الرسل. وقوله : ﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ اى : من اممهم ﴿ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ اى : موجعًا ، فنحن نشهد أن الرسل قد بلَّغُوا رسالات ربهم، ونصحوا الأمم وأفصحوا لهم عن الحق المبين ، الواضح الجلى ، الذى لا لبس فيه ، ولا شك ، ولا امتراء ، وإن كذبهم من كذبهم من الجهلة والمعاندين والمارقين والقاسطين ، فما جاءت به الرسل هو الحق ، ومن خالفهم فهو على الضلال .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (٩) إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا (١٠) ﴾

يقول تعالى مخبرا عن نعمته وفضله وإحسانه إلى عباده المؤمنين ، فى صرفه أعداءهم وهزمه إياهم عام تألبوا عليهم وتحزبوا وذلك عام الخندق ، وذلك فى شوال سنة خمس من الهجرة على الصحيح المشهور .

وكان سبب قدوم الأحزاب أن نفراً من أشراف يهود بنى النضير ، الذين كانوا قد أجلاهم رسول الله ﷺ من المدينة إلى خيبر، منهم: سلام بن أبى الحُقَيْق، وسلام بن مِشْكَم، وكنانة بن الربيع، خرجوا إلى مكة واجتمعوا بأشراف قريش ، وألبوهم على حرب النبى ﷺ ووعدوهم من أنفسهم النصر والإعانة . فأجابوهم إلى ذلك ، ثم خرجوا إلى غطفان فدعوهم فاستجابوا لهم أيضًا . وخرجت قريش فى أحابيشها ومن تابعها، وقائدهم أبو سفيان صخر بن حرب ، وعلى غطفان عُيَينة بن حصن ابن بدر ، والجميع قريب من عشرة آلاف ، فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم أمر المسلمين بحفر الخندق حول المدينة مما يلى الشرق ، وذلك بإشارة سلمان الفارسى ، فعمل المسلمون فيه واجتهدوا ، ونقل معهم رسول الله ﷺ التراب وحفَر ، وكان فى حفره ذلك آيات بينات ودلائل واضحات .

وجاء المشركون فنزلوا شرقى المدينة قريبًا من أحد، ونزلت طائفة منهم فى أعالى أرض المدينة ، كما قال الله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ ﴾ ، وخرج رسول الله ﷺ ومن معه من المسلمين، وهم نحو ثلاثة آلاف ، وقيل : سبعمائة ، وأسندوا ظهورهم إلى سَلْع ووجوههم إلى نحو العدو ، والخندق حفير ليس فيه ماء بينهم وبينهم يحجب الرجالة والخيالة أن تصل إليهم ، وجعل النساء والذرارى فى آطام المدينة، وكانت بنو قريظة ـ وهم طائفة من اليهود ـ لهم حصن شرقى المدينة ، ولهم عهد من النبى ﷺ وذمة ، وهم قريب من ثمانمائة مقاتل، فذهب إليهم حُيَىّ بن أخطب النَّضَرى اليهودى ، فلم يزل بهم حتى نقضوا العهد ، ومالؤوا الأحزاب على رسول الله ﷺ ، فعَظُم الخَطْب واشتد الأمر، وضاق الحال، كما قال الله تعالى: ﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ . ومكثوا محاصرين للنبى ﷺ وأصحابه قريبًا من شهر، إلا أنهم لا يصلون إليهم، ولم يقع بينهم قتال، إلا أن عمرو بن عبد ودّ العامرى ـ وكان من الفرسان الشجعان المشهورين فى الجاهلية ـ ركب ومعه فوارس فاقتحموا الخندق، وخلصوا إلى ناحية المسلمين، فندب رسول الله ﷺ خيل المسلمين إليه ، فلم يبرز إليه أحد ، فأمر عليا فخرج إليه، فتجاولا ساعة، ثم قتله على، رضى الله عنه ، فكان علامة على النصر . ثم أرسل الله ، عز وجل ، على الأحزاب ريحًا شديدة الهبوب قوية، حتى لم تبق لهم خيمة ولا شىء ولا تُوقَد لهم نار ، ولم يقر لهم قرار حتى ارتحلوا خائبين خاسرين ، كما قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ . قال مجاهد : وهى الصبا ، ويؤيده الحديث الآخر : « نصرت بالصبا ، وأهلكت عاد بالدبور » (١) .

وقوله : ﴿ وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ : وهم الملائكة ، زلزلتهم وألقت فى قلوبهم الرعب والخوف ، فكان رئيس كل قبيلة يقول : يا بنى فلان إلىّ . فيجتمعون إليه فيقول : النجاء ، النجاء . لما ألقى الله تعالى فى قلوبهم من الرعب . وقال ابن إسحاق عن محمد بن كعب القُرَظِىّ قال : قال فتى من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان: يا أبا عبد الله ، رأيتم رسول الله ﷺ وصحبتموه ؟ قال : نعم يا بن أخى . قال : وكيف كنتم تصنعون ؟ قال : والله لقد كنا نجهد . قال الفتى : والله لو أدركناه ما تركناه يمشى على الأرض ولحملناه على أعناقنا . قال: قال حذيفة : يابن أخى ، والله لو رأيتنا مع رسول الله ﷺ بالخندق وصلي رسول الله ﷺ هُوِيًا من الليل ، ثم التفت فقال : « مَنْ رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم ثم يرجع ؟ ـ يشرط له النبى ﷺ أنه يرجع ـ أدخله الله الجنة » . قال : فما قام رجل ثم صلى رسول الله ﷺ هُوِيًا من الليل ثم التفت إلينا ، فقال مثله ، فما قام منا رجل . ثم صلى رسول الله ﷺ هُوِيًا من الليل ثم التفت إلينا فقال : « من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم ثم يرجع ـ يشترط له رسول الله ﷺ الرجعة ـ أسأل الله تعالى أن يكون رفيقى فى الجنة » . فما قام رجل من القوم ؛ من شدة الخوف ، وشدة الجوع ، وشدة البرد . فلما لم يقم أحد ، دعانى رسول الله ﷺ . فلم يكن لى بد من القيام حين دعانى فقال : « يا حذيفة ، اذهب فادخل فى القوم فانظر ما يفعلون ، ولا تُحْدِثَنّ شيئا حتى تأتينا » . قال : فذهبت فدخلت فى القوم، والريح وجنود الله ، عز وجل ، تفعل بهم ما تفعل ، لا تُقِرّ لهم قدرًا ولا نارًا ولا بناءً ، فقام أبو سفيان فقال : يا معشر قريش ، لينظر كل امرؤ مَنْ جليسه. قال حذيفة : فأخذت بيد الرجل الذى إلى جنبى ، فقلت : من

(١) البخارى (٥ ، ٣٢٠٠) .

أنت ؟ فقال : أنا فلان بن فلان ، ثم قال أبو سفيان : يا معشر قريش ، إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام ، لقد هلك الكُرَاع والخُفّ ،واخلفتنا بنو قُرَيظة ، وبَلَغَنا عنهم الذى نكره ، ولقينا من هذه الريح الذى ترون . والله ما تطمئن لنا قدر ، ولا تَقُوم لنا نار ، ولا يستمسك لنا بناء ، فارتحلوا ، فإنى مُرْتَحل ، ثم قام إلى جَمَله وهو معقول ، فجلس عليه ، ثم ضربه ، فوثب به على ثلاث ، فما أطلق عقالَه إلا هو قائم . ولولا عهد رسول الله ﷺ إلى : « ألا تحدث شيئًا حتى تأتينى » لو شئتُ، لقتلته بسهم .

قال حذيفة : فرجعت إلى رسول الله ﷺ وهو قائم يصلى فى مِرْط لبعض نسائه مُرَحل ، فلما رآنى أدخلنى بين رجليه ، وطرح على طرف المرْط ، ثم ركع ، وسجد وإنى لفيه ، فلما سلم أخبرته الخبر ، وسمعت غَطَفَان بما فعلت قريش ، فانشمروا راجعين إلى بلادهم . وقد رواه مسلم فى صحيحه عن إبراهيم التيمى ، عن أبيه قال : كنا عند حذيفة بن اليمان فقال له رجل :لو أدركت رسول الله ﷺ ، قاتلتُ معه وأبليتُ . فقال له حذيفة : أنت كنتَ تفعل ذلك ؟ لقد رأيتُنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب فى ليلة ذات ريح شديدة وقُرّ ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا رجل يأتى بخبر القوم، يكون معى يوم القيامة ؟ » . فلم يجبه منا أحد ، ثم الثانية ، ثم الثالثة مثله . ثم قال : « يا حذيفة، قم فأتنا بخبر من القوم » . فلم أجد بدًّا إذ دعانى باسمى أن أقوم ، فقال : « ائتنى بخبر القوم ، ولا تَذْعَرْهم علَىّ ». قال: فمضيت كأنما أمشى فى حَمام حتى أتيتهم ، فإذا أبو سفيان يَصْلى ظهره بالنار ، فوضعت سهما فى كَبِد قوسى ، وأردت أن أرميَه ، ثم ذكرتُ قولَ رسول الله ﷺ : « لا تَذْعَرْهم علَىّ »، ولو رَمَيته لأصبته. قال: فرجعت كأنما أمشى فى حَمّام ، فأتيت رسول الله ﷺ ، ثم أصابنى البرد حين فَرَغتُ وقُررْتُ، فأخبرتُ رسول الله ﷺ ، وألبسنى من فضل عَبَاءَة كانت عليه يصلى فيها، فلم أزل نائما حتى الصبح ، فلما أن أصبحت قال رسول الله ﷺ : « قم يا نومان »(١) .

وقوله : ﴿ إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ ﴾ أى : الأحزاب ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ ﴾ بنو قريظة ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ أى: من شدة الخوف والفزع ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ . قال ابن جرير : ظن بعض من كان مع رسول الله ﷺ أن الدائرة على المؤمنين ، وأن الله سيفعل ذلك . وقال ابن إسحاق فى قوله: ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾: ظن المؤمنون كل ظن ، ولجم النفاق حتى قال مُعَتّب بن قشير ـ أخو بنى عمرو بن عوف: كان محمد يَعِدُنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر ، وأحدنا لا يقدر على أن يذهب إلى الغائط . وقال الحسن فى قوله : ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ : ظنون مختلفة ، ظن المنافقون أن محمدا وأصحابه يستأصلون ، وأيقن المؤمنون أن ما وعد الله ورسوله حق ، وأنه سيظهره على الدين كله ولو كره المشركون .

﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾ وَإِذْ قَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾ ﴾

(١) مسلم (١٧٨٨ / ٩٩) .

يقول تعالى مخبراً عن ذلك الحال ، حين نزلت الأحزاب حول المدينة ، والمسلمون محصورون فى غاية الجهد والضيق ، ورسول الله ﷺ بين أظهرهم : أنهم ابتُلوا واختُبروا وزُلزلوا زلزالاً شديداً ، فحينئذ ظهر النفاق ، وتكلم الذين فى قلوبهم مرض بما فى نفوسهم ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ أما المنافق ، فنجم نفاقه ، والذى فى قلبه شبهة أو حسكة ، لضعف حاله فتنفس بما يجده من الوسواس فى نفسه ؛ لضعف إيمانه ، وشدة ما هو فيه من ضيق الحال . وقوم آخرون قالوا كما قال الله : ﴿وَإِذْ قَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ﴾ يعنى : المدينة ، كما جاء فى الصحيح : « أريت [فى المنام] دارَ هجرتكُم ، أرض بين حرّتين فذهب وَهْلى أنها هَجَر ، فإذا هى يثرب » ، وفى لفظ : « المدينة » (١) .

وقوله : ﴿ لَا مُقَامَ لَكُمْ ﴾ أى : هاهنا ، يعنون عند النبى ﷺ فى مقام المرابطة ﴿ فَارْجِعُوا ﴾ أى : إلى بيوتكم ومنازلكم ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴾ قال ابن عباس : هم بنو حارثة قالوا : بيوتنا نخاف عليها السَّرَق . وكذا قال غير واحد . وذكر ابن إسحاق أن القائل لذلك : هو أوس بن قَيظىّ ، يعنى : اعتذروا فى الرجوع إلى منازلهم بأنها عَورة ، أى : ليس دونها ما يحجبها عن العدو ، فهم يخشون عليها منهم . قال الله تعالى : ﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ أى : ليست كما يزعمون ﴿إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ أى : هَرَبًا من الزحف .

﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا ﴿١٤﴾ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴿١٥﴾ قُل لَّن يَنفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٦﴾ قُلْ مَن ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧﴾ ﴾

يخبر تعالى عن هؤلاء الذين ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ : أنهم لو دَخل عليهم الأعداء من كل جانب من جوانب المدينة ، وقُطر من أقطارها ، ثم سئلوا الفتنة ، وهى الدخول فى الكفر ، لكفروا سريعًا . وهم لا يحافظون على الإيمان ، ولا يستمسكون به مع أدنى خوف وفزع . هكذا فسرها قتادة ، وعبد الرحمن بن زيد ، وابن جرير ، وهذا ذم لهم فى غاية الذم .

ثم قال تعالى : يذكرهم بما كانوا عاهدوا الله من قبل هذا الخوف ، ألا يولوا الأدبار ولا يفروا من الزحف ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ أى : وإن الله سيسألهم عن ذلك العهد ، لابد من ذلك .

ثم أخبرهم أن فرارهم ذلك لا يؤخر آجالهم ، ولا يطول أعمارهم ، بل ربما كان ذلك سببا فى تعجيل أخذهم غرّة ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أى : بعد هَرَبكم وفراركم ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ ﴾ [النساء : ٧٧] .

ثم قال تعالى : ﴿ قُلْ مَن ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ ﴾ أى : يمنعكم ﴿ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ أى : ليس لهم ولا لغيرهم من دون الله مجير ولا مغيث .

---

(١) البخارى (٧٠٣٥) وما بين المعقوفتين منه ومن المطبوعة ، وهو ليس فى المخطوطة .

ربع

﴿ ۞ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ۖ وَلَا يَأْتُونَ ٱلْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ۝ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ۖ فَإِذَا جَآءَ ٱلْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَٱلَّذِى يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ ۖ فَإِذَا ذَهَبَ ٱلْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى ٱلْخَيْرِ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا۟ فَأَحْبَطَ ٱللَّهُ أَعْمَـٰلَهُمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۝ ﴾

يخبر تعالى عن إحاطة علمه بالمعوقين لغيرهم عن شهود الحرب ﴿ وَالْقَائِلِينَ لإِخْوَانِهِمْ ﴾ أى : أصحابهم وعشرائهم وخلطائهم ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ أى : إلى ما نحن فيه من الإقامة فى الظلال والثمار ، وهم مع ذلك ﴿ لا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلاَّ قَلِيلاً . أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ أى : بخلاء بالمودة ، والشفقة عليكم .

﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ أى : من شدة خوفه وجزعه ، وهكذا خوف هؤلاء الجبناء من القتال ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ ﴾ أى : فإذا كان الأمن ، تكلموا كلامًا بليغًا فصيحًا عاليًا ، وادَّعَوْا لأنفسهم المقامات العالية فى الشجاعة والنجدة ، وهم يكذبون فى ذلك . وقال ابن عباس : ﴿ سَلَقُوكُم ﴾ أى : استقبلوكم . وقال قتادة : أما عند الغنيمة فأشح قوم ، وأسوأه مقاسمة : أعطونا ، أعطونا ، قد شهدنا معكم . وأما عند البأس فأجبن قوم ، وأخذله للحق . وهم مع ذلك أشحة على الخير ، أى : ليس فيهم خير ، قد جمعوا الجبن والكذب وقلة الخير ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ أُوْلَٰئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أى : سهلا هينا عنده .

﴿ يَحْسَبُونَ ٱلْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا۟ ۖ وَإِن يَأْتِ ٱلْأَحْزَابُ يَوَدُّوا۟ لَوْ أَنَّهُم بَادُونَ فِى ٱلْأَعْرَابِ يَسْـَٔلُونَ عَنْ أَنۢبَآئِكُمْ ۖ وَلَوْ كَانُوا۟ فِيكُم مَّا قَـٰتَلُوٓا۟ إِلَّا قَلِيلًا ۝ ﴾

وهذا أيضا من صفاتهم القبيحة فى الجبن والخوف والخور ﴿ يَحْسَبُونَ الأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ بل هم قريب منهم ، وإن لهم عودة إليهم ﴿ وَإِن يَأْتِ الأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُم بَادُونَ فِي الأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنبَائِكُمْ ﴾ أى : ويودّون إذا جاءت الأحزاب أنهم لا يكونون حاضرين معكم فى المدينة بل فى البادية ، يسألون عن أخباركم ، وما كان من أمركم مع عدوكم ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُم مَّا قَاتَلُوا إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ أى : ولو كانوا بين أظهركم ، لما قاتلوا معكم إلا قليلاً ؛ لكثرة جبنهم وذلتهم وضعف يقينهم .

﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ۝ وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَـٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَـٰنًا وَتَسْلِيمًا ۝ ﴾

هذه الآية الكريمة أصل كبير فى التأسى برسول الله ﷺ فى أقواله وأفعاله وأحواله ؛ ولهذا أمر الناس بالتأسى بالنبى ﷺ يوم الأحزاب ، فى صبره ومصابرته ومرابطته ومجاهدته وانتظاره الفرج من ربه ، عز وجل ، صلوات الله وسلامه عليه دائما إلى يوم الدين ؛ ولهذا قال تعالى للذين تقلقوا وتضجروا وتزلزلوا واضطربوا فى أمرهم يوم الأحزاب : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ أى : هلا اقتديتم به وتأسيتم بشمائله ؟ ولهذا قال : ﴿ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ .

obeikandl.com

ثم قال تعالى مخبراً عن عباده المؤمنين المصدقين بموعود الله لهم ، وجَعْله العاقبةَ حاصلةً لهم فى الدنيا والآخرة ، فقال: ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ قال ابن عباس وقتادة : يعنون قوله تعالى فى « سورة البقرة » : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة: ٢١٤] . أى : هذا ما وعدنا الله ورسوله من الابتلاء والاختبار والامتحان الذى يعقبه النصر القريب ؛ ولهذا قال : ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ .

وقوله : ﴿ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ : دليل على زيادة الإيمان وقوته بالنسبة إلى الناس وأحوالهم، كما قاله جمهور الأئمة : إنه يزيد وينقص .

ومعنى قوله: ﴿ وَمَا زَادَهُمْ ﴾ أى : ذلك الحال والضيق والشدة ﴿ إِلَّا إِيمَانًا ﴾ بالله ﴿ وَتَسْلِيمًا ﴾ أى: انقيادا لأوامره ، وطاعة لرسوله .

﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ لِّيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٤﴾ ﴾

لما ذكر عز وجل عن المنافقين أنهم نقضوا العهد الذى كانوا عاهدوا الله عليه لا يولون الأدبار ، وصف المؤمنين بأنهم استمروا على العهد والميثاق ، و ﴿ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ قال بعضهم: أجله. وقال البخارى : عهده . وهو يرجع إلى الاول ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ أى: وما غيَّروا عهد الله ، ولا نقضوه ولا بدلوه .

روى البخارى عن بن زيد بن ثابت، قال: لما نسخنا الصُّحُف ، فَقَدْتُ آيةً من « سورة الأحزاب » كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها ، لم أجدها مع أحد إلا مع خُزَيْمَةَ بن ثابت الأنصارى ، الذى جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ . وأخرجه أحمد ، والترمذى والنسائى . وقال الترمذى : « حسن صحيح » (١).

وروى البخارى أيضا عن أنس بن مالك قال : نرى هذه الآية نزلت فى أنس بن النضر : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾. انفرد به البخارى من هذا الوجه (٢)، ولكن له شواهد من طرق أخر. روى الإمام أحمد عن أنس قال: عمى أنس بن النضر سُمِّيت به، لم يشهد مع رسول الله ﷺ يوم بدر، فشق عليه وقال: أول مشهد شهده رسول الله ﷺ غُيِّبْتُ عنه، لئن أرانى الله مشهداً فيما بعد مع رسول الله ﷺ لَيَرَيَنَّ الله ما أصنع. قال: فهاب أن يقول غيرها، فشهد مع رسول الله ﷺ [يوم] أحد، فاستقبل سعدَ بن معاذ فقال له أنس: يا أبا عمرو أين؟ [فقال:] واهًا لريح

(١)البخارى (٤٧٨٤)، والمسند (٥/ ١٨٨)، والترمذى (٣١٠٤)، والنسائى فى الكبرى (١/ ١١٤).
(٢)البخارى (٤٧٨٣).

الجنة أجده دون أحد ، قال : فقاتلهم حتى قُتل قال : فَوُجد فى جسده بضع وثمانون من ضربة وطعنة ورمية ، فقالت أخته ـ عمتى الرُّبيِّع ابنة النضر ـ : فما عرفتُ أخى إلا ببنانه . قال : فنزلت هذه الآية : ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ . قال : فكانوا يُرَوْن أنها نزلت فيه ، وفى أصحابه . ورواه مسلم والترمذى والنسائى (١).

وروى ابن أبى حاتم عن أنس أن عمه ـ يعنى: أنس بن النضر ـ غاب عن قتال بَدر ، فقال : غُيِّبتُ عن أول قتال قاتله رسول الله ﷺ المشركين ، لئن الله أشهدنى قتالاً للمشركين ، لَيَرَيَنَّ الله ما أصنع . قال : فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون ، فقال :اللهم إنى أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ـ يعنى : أصحابه ـ وأبرأ إليك مما جاء هؤلاء ـ يعنى : المشركين ـ ثم تقدم فلقيه سعد ـ يعنى : ابن معاذ ـ دون أحد ، فقال : أنا معك . قال سعد : فلم أستطع أن أصنع ما صنع .قال:فوجد فيه بضع وثمانون ضربة سيف،وطَعنةَ رمح ،ورمية سهم . وكانوا يقولون : فيه وفى أصحابه نزلت : ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ﴾ . وأخرجه الترمذى والنسائى . وقال الترمذى : حسن (٢) . وقد رواه البخارى فى المغازى عن أنس ولم يذكر نزول الآية (٣) . قال مجاهد فى قوله : ﴿ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ قال : عهده ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ قال : يوما فيه القتال فيصدق فى اللقاء . وقال الحسن : ﴿ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ يعنى : موته على الصدق والوفاء ﴿وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ﴾ الموت على مثل ذلك ، ومنهم من لم يبدل تبديلاً . وكذا قال قتادة ، وابن زيد وقال بعضهم : ﴿ نَحْبَهُ ﴾ : نذره .

وقوله : ﴿وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ أى : وما غيروا عهدهم ، وبدلوا الوفاء بالغدر ، بل استمروا على ما عاهدوا الله عليه ،وما نقضوه كفعل المنافقين الذين قالوا : ﴿ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ ، ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ .

وقوله : ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ أى : إنما يختبر عباده بالخوف والزلزال ليميز الخبيث من الطيب ، فيظهر أمر هذا بالفعل ، وأمر هذا بالفعل ، مع أنه تعالى يعلم الشىء قبل كونه ، ولكن لا يعذب الخلق بعلمه فيهم ، حتى يعملوا بما يعلمه فيهم ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ ﴾ [محمد:٣١] ، فهذا علم بالشىء بعد كونه ، وإن كان العلم السابق حاصلاً به قبل وجوده . وكذا قال تعالى : ﴿ مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ [آل عمران : ١٧٩] ، ولهذا قال هاهنا : ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ أى: بصبرهم على ما عاهدوا الله عليه ، وقيامهم به ، ومحافظتهم عليه ﴿ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ ﴾: وهم الناقضون لعهد الله ، المخالفون لأوامره ، فاستحقوا بذلك عقابه وعذابه ، ولكن هم تحت مشيئته فى الدنيا ، إن شاء استمر بهم على ما فعلوه حتى يلقوه به فيعذبهم عليه،وإن شاء تاب عليهم بأن أرشدهم إلى النزوع عن النفاق إلى الإيمان، وعمل الصالح بعد الفسوق والعصيان. ولما كانت رحمته ورأفته بخلقه هى الغالبة لغضبه قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ .

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ۚ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا

(١) المسند (٣/ ١٩٤)، ومسلم (١٠٩٣/ ١٤٨)، والترمذى (٣٢٠٠). وما بين المعقوفتين من صحيح مسلم.
(٢) الترمذى (٣٢٠١) والنسائى فى الكبرى (١١٤٠٣) وصححه الالبانى .
(٣) البخارى (٤٠٤٨) .

﴿ عَزِيزًا ﴾

يقول تعالى مخبراً عن الأحزاب لما أجلاهم عن المدينة ، بما أرسل عليهم من الريح والجنود الإلهية، ولولا أن جعل الله رسوله رحمة للعالمين ، لكانت هذه الريح عليهم أشدّ من الريح العقيم على عاد ، ولكن قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ﴾ [الأنفال : ٣٣] ، فسلط عليهم هواء فرق شملهم ، كما كان سبب اجتماعهم من الهَوَى ، وهم أخلاط من قبائل شتى ، أحزاب وآراء ، فناسب أن يرسل عليهم الهواء الذى فرق جماعتهم ، وردهم خائبين خاسرين بغيظهم وحَنَقهم ، لم ينالوا خيراً لا فى الدنيا ، بما كان فى أنفسهم من الظفر والمغنم ، ولا فى الآخرة بما تحملوه من الآثام فى مبارزة الرسول ، صلوات الله وسلامه عليه، بالعداوة ، وهمهم بقتله ، واستئصال جيشه، ومن هَمّ بشىء وصدَق هَمَّه بفعله ، فهو فى الحقيقة كفاعله .

وقوله : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ أى : لم يحتاجوا إلى منازلتهم ومبارزتهم حتى يجلوهم عن بلادهم ، بل كفى الله وحده ، ونصر عبده ، وأعز جنده ؛ولهذا قال رسول الله ﷺ : « لا إله إلا الله وحده ، صدق وعده، ونصر عبده،وأعز جنده ، وهزم الأحزاب وحده ، فلا شىء بعده » . أخرجاه من حديث أبى هريرة (١) . وفى الصحيحين عن عبد الله بن أبى أوفى قال : دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال : « اللهم منزل الكتاب ، سريع الحساب ، اهزم الأحزاب . اللهم ، اهزمهم وزلزلهم » (٢) .

وفى قوله : ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ إشارة إلى وضع الحرب بينهم وبين قريش ، وهكذا وقع بعدها، لم يغزهم المشركون ، بل غزاهم المسلمون فى بلادهم . قال ابن إسحاق: لما انصرف أهل الخندق عن الخندق قال رسول الله ﷺ فيما بلغنا:« لن تغزوكم قريش بعد عامكم هذا ، ولكنكم تغزونهم » ،فلم تغز قريش بعد ذلك ، وكان هو يغزوهم بعد ذلك ، حتى فتح الله عليه مكة . وهذا حديث صحيح، كما روى الإمام أحمد عن سليمان بن صُرَدَ قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «الآن نغزوهم ولا يغزونا » . وهكذا رواه البخارى (٣) .

وقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ أى : بحوله وقوته ، ردهم خائبين ، لم ينالوا خيراً ، وأعز الله الإسلام وأهله ، وصدق وعده ، ونصر رسوله وعبده ، فله الحمد والمنة .

﴿ وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴿٢٦﴾ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَئُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴿٢٧﴾ ﴾

قد تقدم أن بنى قريظة لما قدمت جنود الأحزاب ، ونزلوا على المدينة ، نقضوا ما كان بينهم وبين رسول الله ﷺ من العهد ، وكان ذلك بسفارة حُيَىّ بن أخطب النَّضَرى ـ لعنه الله ـ دخل حصنهم ، ولم يزل بسيدهم كعب بن أسد حتى نقض العهد ، وقال له فيما قال: ويحك، قد جئتك بعز الدهر،

(١) البخارى (٤١١٤) ، ومسلم (٢٧٢٤/٧٧) .
(٢) البخارى (٢٩٣٣) ، ومسلم (١٧٤٢/٢١) .
(٣) المسند (٤/ ٢٦٢) ، والبخارى (٩ ٠ ٤١) .

أتيتك بقريش وأحابيشها ، وغطفان وأتباعها ، ولا يزالون هاهنا حتى يستأصلوا محمداً وأصحابه . فقال له كعب : بل والله أتيتنى بذُلِّ الدهر . ويحك يا حيى ، إنك مشؤوم ، فدعنا منك . فلم يزل يفتل فى الذُّروة والغَارب حتى أجابه، واشترط له حُيى إن ذهب الأحزاب، ولم يكن من أمرهم شىء، أن يدخل معهم فى الحصن ، فيكون له أسوتهم . فلما نَقَضت قريظةُ ، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ ساءه ، وشق عليه وعلى المسلمين جداً ، فلما أيده الله ونصره ، وكبت الأعداء وردهم خائبين بأخسر صفقة ، ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة مؤيداً منصوراً ، ووضع الناس السلاح . فبينما رسول الله ﷺ يغتسل من وعثاء تلك المرابطة فى بيت أم سلمة إذ تبدى له جبريل معتجراً بعمامة من إستبرق ، على بغلة عليها قطيفة ديباج ، فقال:أوَضعت السلاح يا رسول الله ؟ قال : « نعم » . قال : لكن الملائكة لم تضع أسلحتها ، وهذا الآن رجوعى من طلب القوم . ثم قال : إن الله يأمرك أن تنهض إلى بنى قريظة . فنهض رسول الله ﷺ من فوره ، وأمر الناس بالمسير إلى بنى قريظة ، وكانت على أميال من المدينة، وذلك بعد صلاة الظهر، وقال: « لا يصلين أحد منكم العصر إلا فى بنى قريظة » . فسار الناس ، فأدركتهم الصلاة فى الطريق ، فصلى بعضهم فى الطريق وقالوا : لم يرد منا رسول الله ﷺ إلا تعجيل السير ، وقال آخرون : لا نصليها إلا فى بنى قريظة . فلم يُعنِّف واحداً من الفريقين . وتبعهم رسول الله ﷺ ،وقد استخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، وأعطى الراية لعلى بن أبى طالب. ثم نازلهم رسول الله ﷺ وحاصرهم خمساً وعشرين ليلة ، فلما طال عليهم الحال ، نزلوا على حكم سعد بن معاذ ـ سيد الأوس ـ لأنهم كانوا حلفاءهم فى الجاهلية ، واعتقدوا أنه يحسن إليهم فى ذلك، كما فعل عبد الله بن أبى بن سلول فى مواليه بنى قينقاع ، حين استطلقهم من رسول الله ﷺ، فظن هؤلاء أن سعداً سيفعل فيهم كما فعل ابن أبى فى أولئك، ولم يعلموا ان سعداً ، رضى الله عنه، كان قد أصابه سهم فى أكحَله أيام الخندق ، فكواه رسول الله ﷺ فى أكحله ، وأنزله فى قبة فى المسجد ليعوده من قريب . وقال سعد فيما دعا به : اللهم ، إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً فأبقنى لها . وإن كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم ، فافجرها ولا تمتنى حتى تُقرّ عينى من بنى قريظة. فاستجاب الله دعاءه،وقدّر عليهم أن نزلوا على حكمه باختيارهم طلباً من تلقاء أنفسهم ، فعند ذلك استدعاه رسول الله ﷺ من المدينة ليحكم فيهم ، فلما أقبل وهو راكب على حمار قد وطَّؤوا له عليه ، جعل الأوس يلوذون به ويقولون : يا سعد ، إنهم مواليك ، فأحسن فيهم . ويرققونه عليهم ويعطفونه ، وهو ساكت لا يرد عليهم . فلما أكثروا عليه قال : لقد آن لسعد ألا تأخذه فى الله لومة لائم . فعرفوا أنه غير مستبقيهم ، فلما دنا من الخيمة التى فيها رسول الله ﷺ قال رسول الله : «قوموا إلى سيدكم » فقام إليه المسلمون ، فأنزلوه إعظاما وإكراما واحتراما له فى محل ولايته ، ليكون أنفذ لحكمه فيهم . فلما جلس قال له رسول الله ﷺ : « إن هؤلاء ـ وأشار إليهم ـ قد نزلوا على حكمك ، فاحكم فيهم بما شئت » . قال : وحكمى نافذ عليهم ؟ قال:« نعم ».قال :وعلى من فى هذه الخيمة ؟ قال:« نعم » . قال:وعلى من هاهنا . وأشار إلى الجانب الذى فيه رسول الله ﷺ ـ وهو معرض بوجهه عن رسول الله ﷺ إجلالاً وإكراماً وإعظاماً ـ فقال له رسول الله ﷺ : « نعم ». فقال : إنى أحكم أن تقتل مُقَاتلتهم ، وتُسبى ذريتهم وأموالهم . فقال له رسول الله ﷺ : « لقد

حكمتَ بحكم الله من فوق سبعة أرقعة » (١) ، وفى رواية : « لقد حكمت بحكم المَلك » . ثم أمر رسول الله ﷺ بالأخاديد فَخُدّت فى الأرض ، وجيء بهم مكتفين ، فضرب أعناقهم ، وكانوا ما بين السبعمائة إلى الثمانمائة ، وسبى من لم يُنبت منهم مع النساء وأموالهم ، ولهذا قال تعالى : ﴿وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُم﴾ أى : عاونوا الأحزاب وساعدوهم على حرب رسول الله ﷺ ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ يعنى : بنى قريظة من اليهود ، من بعض أسباط بنى إسرائيل ، كان قد نزل آباؤهم الحجاز قديما ، طَمَعًا فى اتباع النبى الأمى الذى يجدونه مكتوبًا عندهم فى التوراة والإنجيل ﴿فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة : ٨٩] ، فعليهم لعنة الله .

وقوله : ﴿مِن صَيَاصِيهِمْ﴾ يعنى :حصونهم . كذا قال مجاهد ، وعِكْرِمة ، وعطاء ، وقتادة ، والسُّدّى ، وغيرهم ، ومنه سميت صياصى البقر ، وهى قرونها ؛ لأنها أعلى شىء فيها ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾ وهو الخوف؛ لأنهم كانوا مالؤوا المشركين على حرب رسول الله ﷺ ، فأخافوا المسلمين ورأموا قتلهم ليَعزّوا فى الدنيا، فانعكس عليهم الحال؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ ، فالذين قتلوا هم المقاتلة ، والأسراء هم الأصاغر والنساء . روى الإمام أحمد عن عطية القرظى قال : عُرضت على النبى ﷺ يوم قريظة فشكوا فىّ ، فأمر بى النبى ﷺ أن ينظروا : هل أنبت بعد ؟ فنظروا فلم يجدونى أنبت ، فخلى عنى وألحقنى بالسبى . وكذا رواه أهل السنن . وقال الترمذى : حسن صحيح (٢) . ورواه النسائى بنحوه (٣) .

وقوله: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ أى: جعلها لكم من قتلكم لهم ﴿وَأَرْضًا لَّمْ تَطَئُوهَا﴾ : قيل :خيبر . وقيل : مكة . وقيل : فارس والروم . وقال ابن جرير : يجوز أن يكون الجميع مرادًا . ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ روى الإمام أحمد عن علقمة بن وقاص قال : أخبرتنى عائشة قالت : خرجت يوم الخندق أقفو الناس ، فسمعت وئيد الأرض ورائى ، فإذا أنا بسعد بن معاذ ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس يحمل مجنه ، قالت : فجلست إلى الأرض ، فمر سعد وعليه دِرْع من حديد قد خرجت منه أطرافه ، فأنا أتخوف على أطراف سعد ، قالت : وكان سعد من أعظم الناس وأطولهم ، فمر وهو يرتجز ويقول :

لَبِّثْ قَلِيلاً يَشْهَدِ الهَيْجَا حَمَلْ ... مَا أَحْسَنَ الموتَ إذا حَانَ الأجَلْ

قالت :فقمت فاقتحمت حديقة ، فإذا فيها نفر من المسلمين ، وإذا فيها عمر بن الخطاب ، وفيهم رجل عليه تَسْبِغَة له ـ تعنى المغفر ـ فقال عمر:ما جاء بك ؟ لعمرى والله إنك لجريئة ، وما يؤمنُك أن يكون بلاء أو يكون تَحَوّز . قالت : فمازال يلومنى حتى تمنيت أن الأرض انشقت بى ساعتئذ ، فدخلت فيها ، فرفع الرجل التسبغة عن وجهه، فإذا هو طلحة بن عبيد الله فقال : يا عمر ، ويحك ، إنك قد أكثرت منذ اليوم ، وأين التَحَوّز أو الفرار إلا إلى الله تعالى ؟ قالت : ويرمى سعدًا رجل من قريش ، يقال له:ابن العَرِقة بسهم ، وقال له : خذها وأنا ابن العَرِقة فأصابَ أكْحَلَه فقطعه ، فدعا الله سعد فقال : اللهم ، لا تمتنى حتى تُقر عينى من قريظة . قالت : وكانوا حلفاءه ومواليه فى

(١) البخارى (٤٠٣٠) .

(٢) المسند (٥/ ٣١١)، وأبو داود (٤٤٠٤)، والترمذى (١٥٨٤)، والنسائى (٤٩٨١)، وابن ماجه (٢٥٤٢) وصححه الألبانى.

(٣) النسائى فى الكبرى (٨٦١٩) .

الجاهلية، قلت: فرقاً كَلْمُه ، وبعث الله الريح على المشركين ، وكفى الله المؤمنين القتال ، وكان الله قويًا عزيزًا . فلحق أبو سفيان ومن معه بتهامة،ولحق عيينة بن بدر ومن معه بنجد ، ورجعت بنو قريظة فتحصنوا فى صياصيهم ، ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة وأمر بقبة من أدَم فضربت على سعد فى المسجد ،قالت : فجاءه جبريل ، عليه السلام ، وإن على ثناياه لنقع الغبار ، فقال : أو قد وضعت السلاح ؟ لا ، والله ما وضعت الملائكة بعد السلاح ، اخرج إلى بنى قريظة فقاتلهم . قالت : فلبس رسول الله ، لأمته ، وأذّن فى الناس بالرحيل أن يخرجوا ، فخرج رسول الله ﷺ فمر على بنى غَنْم وهم جيران المسجد حوله فقال : ومن مر بكم ؟ قالوا : مر بنا دحية الكلبى ـ وكان دحية الكلبى تشبه لحيته ، وسنه ووجهه جبريل ، عليه الصلاة والسلام، فأتاهم رسول الله ﷺ فحاصرهم خمسًا وعشرين ليلة ، فلما اشتد حصارهم واشتد البلاء قيل لهم : انزلوا على حكم رسول الله ﷺ . فاستشاروا أبا لبابة بن عبد المنذر ، فأشار إليهم أنه الذبح . قالوا : ننزل على حكم سعد بن معاذ [فقال رسول الله ﷺ : « انزلوا على حكم سعد بن معاذ » . فنزلوا وبعث رسول الله ﷺ إلى سعد ابن معاذ] (١) فأتى به على حمار عليه إكاف من ليف قد حُمل عليه ، وحَفّ به قومه ، فقالوا : يا أبا عمرو ، حلفاؤك ومواليك وأهل النكاية،ومن قد علمت ، قالت : ولا يَرْجعُ إليهم شيئًا ، ولا يلتفت إليهم ، حتى إذا دنا من دورهم التفت إلى قومه فقال : قد آن لى ألا أبالى فى الله لومة لائم . قال : قال أبو سعيد:فلما طلع قال رسول الله ﷺ : « قوموا إلى سيدكم فأنزلوه » . فقال عمر : سيدنا الله . قال : « أنزلوه » . فأنزلوه ، قال رسول الله ﷺ : « احكم فيهم » . قال سعد:فإنى أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم ، وتسبى ذراريهم ، وتقسم أموالهم ، فقال رسول الله : « لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله » . ثم دعا سعد فقال : اللهم ، إن كنت أبقيتَ على نبيك من حرب قريش شيئًا ، فأبقنى لها . وإن كنت قطعت الحرب بينه وبينهم ، فاقبضنى إليك . قال : فانفجر كَلْمُه ، وكان قد برئ منه إلا مثل الخُرْص ، ورجع إلى قبته التى ضرب عليه رسول الله .

قالت عائشة : فَحَضَره رسولُ الله ﷺ وأبو بكر ، وعمر:قالت : فوالذى نفس محمد بيده ، إنى لأعرف بكاء أبى بكر من بكاء عمر ، وأنا فى حجرتى .وكانوا كما قال الله تعالى : ﴿ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ . قال علقمة : فقلت : أىْ أمّه ، فكيف كان رسول الله ﷺ يصنع ؟ قالت : كانت عينه لا تدمع على أحد ، ولكنه كان إذا وجد فإنما هو آخذ بلحيته . وقد أخرج البخارى ومسلم عن عائشة نحوا من هذا ، ولكنه أخصر منه ، وفيه دُعاء سعد ، رضى الله عنه (٢) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾

هذا أمر من الله تبارك وتعالى لرسوله ﷺ بأن يخيّر نساءه بين أن يفارقهن ، فيذهبن إلى غيره ممن يَحصُل لهن عنده الحياةُ الدنيا وزينتها ، وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال ، ولهن عند الله

(١) ما بين المعقوفتين ليس فى المخطوطة ، وأثبتناه من المطبوعة والمسند .
(٢) المسند (٦/ ١٤١) ، والبخارى (٤١١٧) ، ومسلم (١٧٦٩/ ٦٥) .

فى ذلك الثواب الجزيل ، فاخترن ، رضى الله عنهن وأرضاهن ، الله ورسوله والدار الآخرة ، فجمع الله لهن بعد ذلك بين خير الدنيا وسعادة الآخرة .

روى البخارى عن عائشة ، زوج النبى ﷺ : أن رسول الله ﷺ جاءها حين أمره الله أن يخير أزواجه، فبدأ بى رسول الله ﷺ فقال:« إنى ذاكر لك أمرًا ، فلا عليك أن تستعجلى حتى تستأمرى أبويك » ، وقد عَلم أن أبوىّ لم يكونا يأمرانى بفراقه . قالت : ثم قال : « وإن الله قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ ﴾ » إلى تمام الآيتين ، فقلت له : ففى أى هذا أستأمر أبوى ؟ فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة [1] . وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : قالت عائشة : أنزلت آية التخيير فبدأ بى أوّلَ امرأة من نسائه، فقال :« إنى ذاكر لك أمرًا ، فلا عليك ألا تعجلى حتى تستأمرى أبويك » . قالت : قد عَلم أن أبوى لم يكونا يأمرانى بفراقه . قالت : ثم قال : « إن الله قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ ﴾ » الآيتين . قالت عائشة : فقلت : أفى هذا أستأمر أبوىّ ؟ فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة . ثم خير نساءه كلهن ، فقلن مثل ما قالت عائشة ، رضى الله عنهن. وأخرجه البخارى ومسلم مثله [2] . وروى الإمام أحمد عن عائشة قالت : خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه ، فلم يعدها علينا شيئًا .أخرجاه [3] . وروى الإمام أحمد عن جابر قال : أقبل أبو بكر ، يستأذن على رسول الله ﷺ والناس ببابه جلوس ، والنبى ﷺ جالس ، فلم يؤذن له . ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له. ثم أذن لأبى بكر وعمر فدخلا والنبى ﷺ جالس وحوله نساؤه ، وهو ساكت، فقال عمر : لأكلمن النبى ﷺ لعله يضحك ، فقال عمر : يا رسول الله ، لو رأيت ابنة زيد ـ امرأة عمر ـ سألتنى النفقة آنفًا ، فوجأت عنقها . فضحك النبى ﷺ حتى بدا ناجذه وقال : « هن حولى يسألنى النفقة » . فقام أبو بكر ، رضى الله عنه ، إلى عائشة ليضربها ، وقام عمر ، رضى الله عنه ، إلى حفصة ، كلاهما يقولان : تسألان النبى ﷺ ما ليس عنده . فنهاهما رسول الله ﷺ فقلن نساؤه : والله لا نسأل رسول الله بعد هذا المجلس ما ليس عنده . قال : وأنزل الله ، عز وجل ، الخيار ،فبدأ بعائشة فقال «انى أذكر لك أمرًا ما أحب أن تعجلى فيه حتى تستأمرى أبويك » . قالت :وما هو ؟ قال : فتلا عليها: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ ﴾ الآية ، قالت عائشة ، رضي الله عنها : أفيك أستأمر أبوى ؟ بل أختار الله ورسوله ، وأسألك ألا تذكر لامرأة من نسائك ما اخترت . فقال : « إن الله تعالى لم يبعثنى معنفا ، ولكن بعثنى معلمًا ميسرًا ، لا تسألنى امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتُها » . انفرد بإخراجه مسلم [4] .

وقد اختلف العلماء فى جواز تزويج غيره لهن لو طلقهن ، على قولين ، وأصحهما نعم لو وقع، ليحصل المقصود من السراح ، والله أعلم . قال عكرمة : وكان تحته يومئذ تسع نسوة ، خمس من قريش : عائشة ، وحفصة ، وأم حبيبة ، وسودة ، وأم سلمة ، وكانت تحته ﷺ صفية بنت حُيَىّ النَّضَرِيَّة ، وميمونة بنت الحارث الهلالية ، وزينب بنت جحش الأسدية ، وجويرية بنت الحارث المصطلقية ، رضى الله عنهن وأرضاهن .

---

(١) البخارى (٤٧٨٥) . (٢) البخارى (٤٧٨٦) ، ومسلم (١٤٧٥/ ٢٢) .
(٣) المسند (٦/ ٤٥) ، والبخارى (٥٢٦٢) ، ومسلم (١٤٧٧/ ٢٤) .
(٤) المسند (٣/ ٣٢٨) ، ومسلم (١٤٧٨/ ٢٩) .

﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾

الجزء ٢٢

يقول تعالى واعظًا نساء النبي ﷺ ، اللاتي اخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، واستقر أمرهن تحت رسول الله ﷺ أن يخبرهن بحكمهن وتخصيصهن دون سائر النساء، بأن من يأت منهن بفاحشة مبينة ـ قال ابن عباس: وهي النشوز وسوء الخلق. وعلى كل تقدير فهو شرط ، والشرط لا يقتضي الوقوع كقوله تعالى : ﴿ ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾ [الزمر : ٦٥] ، وكقوله : ﴿ ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون ﴾ [الانعام : ٨٨] ، ﴿ قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين ﴾ [الزخرف : ٨١] ، ﴿ لو أراد الله أن يتخذ ولدا لاصطفى مما يخلق ما يشاء سبحانه هو الله الواحد القهار ﴾ [الزمر : ٤] . فلما كانت محلتهن رفيعة ، ناسب أن يجعل الذنب لو وقع منهن مغلظًا ، صيانة لجنابهن وحجابهن الرفيع؛ ولهذا قال : ﴿ من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين ﴾ قال زيد بن أسلم: في الدنيا والآخرة ﴿ وكان ذلك على الله يسيرا ﴾ أي : سهلا هينًا .

ثم ذكر عدله وفضله في قوله : ﴿ ومن يقنت منكن لله ورسوله ﴾ أي : يطع الله ورسوله ويستجيب ﴿ نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما ﴾ أي: في الجنة ، فإنهن في منازل رسول الله ﷺ في أعلى عليين، فوق منازل جميع الخلائق ، في الوسيلة التي هي أقرب منازل الجنة إلى العرش .

﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾

هذه آداب أمر الله بها نساء النبي ﷺ ، ونساء الأمة تبع لهن في ذلك ، فقال مخاطبًا لنساء النبي ﷺ بأنهن إذا اتقين الله عز وجل كما أمرهن ، فإنه لا يشبههن أحد من النساء ، ولا يلحقهن في الفضيلة والمنزلة ، ثم قال : ﴿ فلا تخضعن بالقول ﴾ قال السُّدِّي وغيره : يعني بذلك : ترقيق الكلام إذا خاطبن الرجال ؛ولهذا قال : ﴿ فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ أي: دَغَل ﴿ وقلن قولا معروفا ﴾ قال ابن زيد : قولا حسنًا جميلا معروفًا في الخير. ومعنى هذا : أنها تخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم ، أي : لا تخاطب المرأة الأجانب كما تخاطب زوجها .

وقوله: ﴿ وقرن في بيوتكن ﴾ أي :الزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة . ومن الحوائج الشرعية : الصلاة في المسجد بشرطه ، كما قال رسول الله ﷺ : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ، وليخرجن وهن تَفِلات » (١) ، وفي رواية : « وبيوتهن خير لهن » (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ قال مجاهد : كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي

(١) أبو داود (٥٦٥) وصححه الألباني .

(٢) أبو داود (٥٦٧) وصححه الألباني .

الرجال ، فذلك تبرج الجاهلية . وقال قتادة: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ يقول : إذا خرجتن من بيوتكن ـ وكانت لهن مشية وتكسر وتغنُّج ـ فنهى الله عن ذلك . وقال مُقاتل بن حيَّان : ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ : والتبرج : أنها تلقى الخمار على رأسها ، ولا تشده فيوارى قلائدها وقرطها وعنقها ، ويبدو ذلك كله منها ، وذلك التبرج ، ثم عمت نساء المؤمنين فى التبرج .

وقوله : ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ : نهاهن أولا عن الشر ثم أمرهن بالخير ، من إقامة الصلاة ، وهى : عبادة الله وحده لا شريك له ، وإيتاء الزكاة ، وهى : الإحسان إلى المخلوقين ﴿وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ وهذا من باب عطف العام على الخاص .

وقوله : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ : وهذا نص فى دخول أزواج النبى ﷺ فى أهل البيت هاهنا ؛ لأنهن سبب نزول هذه الآية ، وسبب النزول داخل فيه قولا واحدًا ، إما وحده على قول أو مع غيره على الصحيح .

فإن كان المراد أنهن كُنَّ سبب النزول دون غيرهن فصحيح ، وإن أريد أنهن المراد فقط دون غيرهن ، ففى هذا نظر ؛ فإنه قد وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك .

روى ابن جرير عن صفية بنت شيبة قالت: قالت عائشة : خرج رسول الله ﷺ ذات غداة ، وعليه مِرط مُرحَّل من شعر أسود ، فجاء الحسن فأدخله معه ، ثم جاء الحسين فأدخله معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه ، ثم جاء على فأدخله معه ،ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ . ورواه مسلم(١) .

وروى مسلم فى صحيحه عن يزيد بن حيان قال: انطلقت أنا وحُصين بن سَبْرَة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم ، فلما جلسنا إليه قال له حصين : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً رأيت رسول الله ﷺ وسمعت حديثَهُ ، وغزوت معه ، وصليت خلفه ، لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرًا ؛ حدِّثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ . قال: يا بن أخى، والله لقد كبرَت سنِّى ،وقدم عهدى ،ونسيتُ بعض الذى كنتُ أعى من رسول الله ﷺ ، فما حدَّثتُكم فاقبلوا ، وما لا فلا تُكلِّفونيه .ثم قال: قام فينا رسول الله ﷺ يوما خطيباً بماء يدعى خُما ـ بين مكة والمدينة ـ فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ وذكّر، ثم قال: « أما بعد ، ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتى رسول ربى فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين، وأولهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به » . فحثّ على كتاب الله ورغَّب فيه، ثم قال: « وأهل بيتى ،أذكّركم الله فى أهل بيتى ، أذكركم الله فى أهل بيتى » ثلاثاً. فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال: نساؤه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حُرِمَ الصَّدقة بعده. قال : ومن هم ؟ قال هم آل على ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس . قال : كل هؤلاء حُرِمَ الصدقة ؟ قال: نعم(٢) .

ثم الذى لا يشك فيه من تدبر القرآن أن نساء النبى ﷺ داخلات فى قوله : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ، فإن سياق الكلام معهن ؛ ولهذا قال تعالى بعد هذا كله : ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ أى: اعملن بما ينزل الله على رسوله فى بيوتكن من

(١) الطبرى (٢٢/ ٥) ، ومسلم (٢٠٨١/ ٣٦) .
(٢) مسلم (٢٤٠٨/ ٣٦) .

الكتاب والسنة . قاله قتادة وغير واحد . واذكرن هذه النعمة التى خصصتن بها من بين الناس، أن الوحى ينزل فى بيوتكن دون سائر الناس ، وعائشة الصديقة بنت الصديق أولاهن بهذه النعمة ، وأحظاهن بهذه الغنيمة ، وأخصهن من هذه الرحمة العميمة ، فإنه لم ينزل على رسول الله ﷺ الوحىُ فى فراش امرأة سواها ، كما نص على ذلك صلوات الله وسلامه عليه. قال بعض العلماء، رحمه الله: لأنه لم يتزوج بكراً سواها ، ولم ينم معها رجل فى فراشها سواه ، فناسب أن تخصص بهذه المزية ، وأن تفرد بهذه الرتبة العلية. ولكن إذا كان أزواجه من أهل بيته ، فقرابته أحق بهذه التسمية ، كما تقدم فى الحديث : « وأهل بيتى أحق » . وهذا يشبه ما ثبت فى صحيح مسلم : أن رسول الله ﷺ لما سئل عن المسجد الذى أسس على التقوى من أول يوم . فقال: « هو مسجدى هذا »[1] . فهذا من هذا القبيل ؛ فإن الآية إنما نزلت فى مسجد قُباء . كما ورد فى الأحاديث الأخر. ولكن إذا كان ذاك أسّسَ على التقوى من أول يوم ، فمسجد رسول الله ﷺ أولى بتَسمِيَته بذلك ، والله أعلم .

وقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ أى : بلطفه بكن بلغتن هذه المنزلة ، وبخبرته بكن وأنكن أهل لذلك، أعطاكن ذلك وخصكن بذلك. قال ابن جرير رحمه الله: واذكرن نعمة الله عليكن بأن جعلكن فى بيوت تتلى فيها آيات الله والحكمة، فاشكرن الله على ذلك واحمدنه ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ أى : ذا لطف بكن ، إذ جعلكن فى البيوت التى تتلى فيها آياته والحكمة ؛ وهى السنة ، خبيراً بكن إذ اختاركن لرسوله أزواجاً . وقال قتادة : ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ قال : يمتن عليهن بذلك . رواه ابن جرير . وقال عطية العوفى فى قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ يعنى : لطيف باستخراجها ، خبير بموضعها . رواه ابن أبى حاتم ، ثم قال : وكذا روى عن الربيع بن أنس ، عن قتادة .

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾﴾

روى الإمام أحمد عن أم سلمة زوج النبى ﷺ قالت: قلت للنبى ﷺ : ما لنا لا نُذكَرُ فى القرآن كما يذكر الرجال ؟ قالت: فلم يَرعنى منه ذات يوم إلا ونداؤه على المنبر، قالت: وأنا أسرّح شعرى ، فلففت شعرى ، ثم خرجت إلى حجرتى ، حُجْرة بيتى ، فجعلت سمعى عند الجريد ، فإذا هو يقول عند المنبر: « يا أيها الناس، إن الله يقول: إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات » إلى آخر الآية . وهكذا رواه النسائى وابن جرير[2] .

فقوله : ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ دليل على أن الإيمان غير الإسلام ، وهو أخص منه ؛ لقوله تعالى : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾

(١) مسلم (١٣٩٨/ ٥١٤) .
(٢) المسند (٦/ ٣٠٥) ، والنسائى فى الكبرى (١٤٠٥) ، والطبرى (٢٢/ ١٠) .

[الحجرات : ١٤] . وفى الصحيحين : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن » . فيسلبه الإيمان ، ولا يلزم من ذلك كفره بإجماع المسلمين .

وقوله : ﴿ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ ﴾ القنوت : هو الطاعة فى سكون ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ﴾ [الزمر : ٩] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ ﴾ [الروم : ٢٦] ، ﴿ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [آل عمران : ٤٣] ، ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣٨] ، فالإسلام بعده مرتبة يرتقى إليها ، ثم القنوت ناشىء عنهما .

﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾ : هذا فى الأقوال ، فإن الصدق خَصلة محمودة ؛ ولهذا كان بعض الصحابة لم تُجَرَّب عليه كِذْبة لا فى الجاهلية ولا فى الإسلام ، وهو علامة على الإيمان ، كما أن الكذب أمارة على النفاق، ومن صدق نجا .

﴿ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴾ : هذه سَجِيَّة الأثبات ، وهى الصبر على المصائب ، والعلم بأن المقدور كائن لا محالة ، وتَلَقَّى ذلك بالصبر والثبات ، وإنما الصبر عند الصدمة الأولى ، أى : أصعبه فى أول وهلة ، ثم ما بعده أسهل منه ، وهو صدق السجية وثباتها . ﴿ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ ﴾ الخشوع : السكون والطمأنينة ، والتؤدة والوقار والتواضع. والحامل عليه الخوف من الله ومراقبته. ﴿ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ ﴾ الصدقة : هى الإحسان إلى الناس المحاويج الضعفاء ، الذين لا كَسْبَ لهم ولا كاسب، يعطون من فضول الأموال طاعة لله ، و إحسانا إلى خلقه ، وقد ثبت فى الصحيحين : « سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله » فذكر منهم : « ورجل تصدق بصدقة فأخفاها ، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه »(١) . وفى الحديث الآخر : « والصدقة تطفىء الخطيئة ، كما يطفئ الماء النار »(٢) . والأحاديث فى الحث عليها كثيرة جدًا ، له موضع بذاته .

﴿ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ﴾ : قال سعيد بن جبير : من صام رمضان وثلاثة أيام من كل شهر ، دخل فى قوله : ﴿ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ﴾ .

ولما كان الصوم من أكبر العون على كسر الشهوة ـ كما قال رسول الله ﷺ : « يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغَضُّ للبصر ، وأحْصَن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاءٌ »(٣) ـ ناسب أن يذكر بعده : ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ أى : عن المحارم والمآثم إلا عن المباح ، كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ . فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون : ٥ ـ ٧] .

وقوله : ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ : روى الإمام أحمد عن أبى هريرة ، قال : كان النبى ﷺ يسير فى طريق مكة، فأتى على جُمْدان فقال : « هذا جُمْدان ، سيروا فقد سبق المُفَرِّدون ». قالوا: وما المُفَرِّدون ؟ قال : « الذاكرون الله كثيرًا والذاكرات » . ثم قال : « اللهم اغفر للمحلقين ». قالوا : والمقصرين ؟ قال: « اللهم ، اغفر للمحلقين » . قالوا : والمقصرين ؟ قال : « والمقصرين » . تفرد به

(١) البخارى (١٤٢٣) ، ومسلم (١٠٣١/٩١) .

(٢) الترمذى (٦١٤) ، وقال : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه » ، وقال الشيخ أحمد شاكر : « الحديث صحيح فله شواهد تؤيد صحته » .

(٣) البخارى (٥٠٦٦) ، ومسلم (١٤٠٠/١) .

من هذا الوجه ، ورواه مسلم دون آخره (١) .

وقوله : ﴿ أعدَّ اللهُ لهم مَّغفرةً وأجرًا عظيمًا ﴾ خبر عن هؤلاء المذكورين كلهم ، ان الله تعالى قد أعدّ لهم أى : هيأ لهم منه لذنوبهم مغفرة وأجراً عظيمًا وهو الجنة .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾

عن ابن عباس قال : خطب رسول الله ﷺ زينب بنت جحش لزيد بن حارثة ، فاستنكفت منه، وقالت : أنا خير منه حسبا ـ وكانت امرأة فيها حدة ـ فأنزل الله ، عز وجل : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾ الآية كلها .

وهكذا قال مجاهد ،وقتادة ، ومقاتل بن حيان : أنها نزلت فى زينب بنت جحش حين خطبها رسول الله ﷺ على مولاه زيد بن حارثة ،فامتنعت ثم أجابت. وقال عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم : نزلت فى أم كلثوم بنت عقبة بن أبى مُعَيط ، وكانت أول من هاجر من النساء ـ يعنى : بعد صلح الحديبية ـ فوهبت نفسها للنبى ﷺ ، فقال : قد قبلت فزوجها زيد بن حارثة ـ يعنى والله أعلم بعد فراقه زينب ـ فسخطت هى وأخوها وقالا :إنما أردنا رسول الله ﷺ فزوّجنا عبده . قال: فنزل القرآن : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ إلى آخر الآية .

وروى الإمام أحمد عن أبى برزة الأسلمى أن جليبيبا كان امرأ يدخل على النساء يمر بهن ويلاعبهن،فقلت لامرأتى:لا يدخلن اليوم عليكم جليبيب فإنه إن دخل عليكم لأفعلن ولأفعلن . قال : وكانت الأنصار إذا كان لأحدهم أيم لم يزوجها حتى يعلم:هل لنبى الله ﷺ فيها حاجة أم لا .فقال رسول الله ﷺ لرجل من الأنصار:« زوجنى ابنتك ».قال : نعم ، وكرامة يا رسول الله ، ونعمة عين. فقال : « إنى لست أريدها لنفسى ».قال : فلمن يارسول الله ؟ قال : « لجليبيب ».

فقال : يا رسول الله ، أشاور أمها . فأتى أمها فقال: رسول الله ﷺ يخطب ابنتك ؟ فقالت نعم ونُعمة عين . فقال: إنه ليس يخطبها لنفسه ،إنما يخطبها لجليبيب . فقالت: أجُلَيبيب إنيه ؟ أجليبيب إنِيه ؟ لا لعمر الله لا تزوجه . فلما أراد أن يقوم ليأتى رسول الله ﷺ فيخبره بما قالت أمها، قالت الجارية:من خطبنى إليكم ؟ فأخبرتها أمها .قالت: أتردون على رسول الله ﷺ أمره ؟! ادفعونى إليه ،فإنه لن يضيعنى . فانطلق أبوها إلى رسول الله ﷺ فقال: شأنك بها .فزوجها جليبيبا . قال : فخرج رسول الله ﷺ فى غزاة له ، فلما أفاء الله عليه قال لأصحابه : « هل تفقدون من أحد »؟ قالوا: نفقد فلانا ونفقد فلانا .قال:« انظروا هل تفقدون من أحد ؟ » قالوا: لا. قال:« لكنى أفقد جليبيبا». قال: « فاطلبوه فى القتلى » .فطلبوه فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثـم قتلوه . فقالوا: يا رسول الله ، ها هو ذا إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه . فأتاه رسول الله ﷺ فقام عليه ، فقال : « قتل سبعة وقتلوه ، هذا منى وأنا منه ». مرتين أو ثلاثا ، ثم وضعه رسول الله ﷺ على ساعديه وحفرله، ما له سرير إلا ساعد النبى ﷺ . ثم وضعه فى قبره ، ولم يذكر أنه غسله، رضى الله عنه .

(١) المسند (٢/ ٤١١) ، ومسلم (٢٠٣٠/ ٣٢٠) .

قال ثابت : فما كان فى الأنصار أيّم أنفق منها .

وحدث إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ثابتا: هل تعلم ما دعا لها رسول الله ﷺ ؟ فقال: «اللهم، صب عليها الخير صبا، ولا تجعل عيشها كَدّا» كذا قال ، فما كان فى الأنصار أيم أنفق منها . هكذا أورده الإمام أحمد بطوله، وأخرج منه مسلم والنسائى فى الفضائل قصة قتله [(١)] .

وذكر الحافظ أبو عمر بن عبد البر فى « الاستيعاب » أن الجارية لما قالت فى خدرها : أتردون على رسول الله ﷺ أمره ؟ تلت هذه الآية : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [(٢)] . عن طاوس قال : إنه سأل ابن عباس عن ركعتين بعد العصر ، فنهاه ، وقرأ ابن عباس، رضى الله عنه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ .

فهذه الآية عامة فى جميع الأمور ، وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشىء ، فليس لأحد مخالفته ولا اختيار لأحد هاهنا ،ولا رأى ولا قول ،كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] ، ولهذا شدد فى خلاف ذلك، فقال: ﴿ ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالا مُبينا ﴾،كقوله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣] .

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً عن نبيه ،صلوات الله وسلامه عليه ، أنه قال لمولاه زيد بن حارثة وهو الذى ﴿ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ أى : بالإسلام ومتابعة الرسول ، عليه أفضل الصلاة والسلام ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ أى : بالعتق من الرق ، وكان سيدا كبير الشأن جليل القدر ،حبيباً إلى النبى ﷺ، يقال له: الحِبّ ، ويقال لابنه أسامة: الحِبّ ابن الحِبّ . عن أسامة بن زيد قال: كنت فى المسجد ، فأتانى العباس وعلى بن أبى طالب ، رضى الله عنهما، فقالا : يا أسامة ،استأذن لنا على رسول الله ﷺ . قال : فأتيتُ رسول الله فأخبرته ، فقلت : على والعباس يستأذنان ؟ فقال:« أتدرى ما حاجتهما ؟ » فقلت:لا يا رسول الله. فقال:« لكنى أدرى»،قال:فأذن لهما . قالا: يا رسول الله ، جئناك لتخبرنا :أىُّ أهلك أحبُّ إليك ؟ فقال : « أحب أهلى إلى فاطمة بنت محمد » ، قالا : يا رسول الله، ما نسألك عن فاطمة. قال « فأسامة بن زيد بن حارثة ، الذى أنعم الله عليه وأنعمت عليه » [(٣)] .

وكان رسول الله ﷺ قد زوّجه بابنة عمته زينب بنت جحش الأسدية ـ وأمها أميمة بنت عبد المطلب ـ وأصدقها عشرة دنانير ، وستين درهماً ، وخمارا ، وملْحَفَة ، ودرْعاً ، وخمسين مُدّا من طعام، وعشرة أمداد من تمر ، فمكثت عنده قريباً من سنة أو فوقها ، ثم وقع بينهما ، فجاء زيد

(١) المسند (٤/ ٤٢٢) ، ومسلم (٢٤٨٢/١٤٥) ، والنسائى فى الكبرى (٨٢٤٦) .
(٢) الاستيعاب (١/ ٢٥٩) .
(٣) الترمذى (٣٨١٩) بنحوه ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

يشكوها إلى رسول الله ﷺ ، فجعل رسول الله ﷺ يقول له: « أمسك عليك زوجك ،واتق الله». قال الله تعالى : ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾ . وقد روى البخارى أيضاً بعضه مختصراً عن أنس بن مالك قال: إن هذه الآية :﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ نزلت فى شأن زينب بنت جحش ، وزيد بن حارثة ، رضى الله عنهما (١) .

وروى ابن جرير عن عائشة ، أنها قالت : لو كتم محمد ﷺ شيئاً مما أوحى إليه من كتاب الله، لكتم: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ ﴾ (٢) .

وقوله :﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ : الوطر: هو الحاجة والأرب ، أى : لما فرغ منها، وفارقها ، زَوَّجناكها ، وكان الذى ولى تزويجها منه هو الله، عز وجل، بمعنى: أنه أوحى إليه أن يدخل عليها بلا ولى ولا مهر ولا عقد ولا شهود من البشر. وروى الإمام أحمد عن أنس ، رضى الله عنه ، قال:لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة: «اذهب فاذكرها على » . فانطلق حتى أتاها وهى تُخَمِّر عجينها ، قال: فلما رأيتها عظمت فى صدرى ـ حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ـ أنّ رسول الله ﷺ ذكرها ، فوليتها ظهرى ونكصت على عقبى ، وقلت : يا زينب ، أبشرى ، أرسلنى رسول الله ﷺ يذكرك . قالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أؤامر ربى ، عز وجل . فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن ،وجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن. ولقد رأيتنا حين دَخَلَتْ على رسول الله ﷺ أطعمنا عليها الخبز واللحم ، فخرج الناس وبقى رجال يتحدثون فى البيت بعد الطعام، فخرج رسول الله ﷺ واتبعته فجعل يتتبع حُجر نسائه يسلم عليهن ، ويقلن : يا رسول الله، كيف وجدت أهلك ؟ فما أدرى أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبر . قال : فانطلق حتى دخل البيت، فذهبت أدخل معه، فألقى الستر بينى وبينه، ونزل الحجاب، ووعظ القوم بما وعظوا به: ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ الآية . ورواه مسلم والنسائى (٣) .

وقد روى البخارى عن أنس بن مالك ، أن زينب بنت جحش كانت تفخر على أزواج النبى ﷺ فتقول : زوجكن أهاليكن وزوجنى الله من فوق سبع سموات (٤) .

وقوله : ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ أى : إنما أبحنا لك تزويجهاوفعلنا ذلك ؛ لئلا يبقى حرج على المؤمنين فى تزويج مطلقات الأدعياء ، وذلك أن رسول الله ﷺ كان قبل النبوة قد تبنى زيد بن حارثة ، فكان يقال له : « زيد بن محمد » ، فلما قطع الله هذه النسبة بقوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ . ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ ﴾ زاد ذلك بيانًا وتأكيدًا بوقوع تزويج رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش، لما طلقها زيد بن حارثة ؛ ولهذا قال فى آية التحريم : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ [النساء : ٢٣] ليحترز من الابن الدَّعِى ؛ فإن ذلك كان كثيرا فيهم .

وقوله : ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ أى:وكان هذا الأمر الذى وقع قد قدره الله تعالى وحتَّمه، وهو

---

(١) البخارى (٤٧٨٧) . (٢) ابن جرير فى التفسير (٢٢/ ١١) .
(٣) المسند (٣/ ١٩٥) ، ومسلم (١٤٢٨/ ٨٩) ، والنسائى فى سننه (٣٢٥٢) .
(٤) البخارى (٧٤٢٠) .

كائن لا محالة ، كانت زينب فى علم الله ستصير من أزواج النبى ﷺ .

﴿ مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ ۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾ ﴾

يقول تعالى : ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ أى : فيما أحل له وأمره به من تزويج زينب التى طلقها دَعِيه زيد بن حارثة .

وقوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ ﴾ أى : هذا حكم الله فى الأنبياء قبله ، لم يكن ليأمرهم بشىء وعليهم فى ذلك حرج ، وهذا رَدٌّ على من تَوَهَّم من المنافقين نقصًا فى تزويجه امرأة زيد مولاه ودَعِيه ، الذى كان قد تبناه ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ أى : وكان أمره الذى يقدره كائنًا لا محالة ، وواقعًا لا محيد عنه ولا معدل ، فما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن .

﴿ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٩﴾ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾

يمدح تبارك وتعالى ﴿الذين يبلغون رسالات الله ﴾ أى: إلى خلقه ويؤدونها بأمانتها ﴿ويخشونه﴾ أى: يخافونه ولا يخافون أحدًا سواه فلا تمنعهم سطوة أحد عن إبلاغ رسالات الله ﴿ وكفى بالله حسيبا﴾ أى : وكفى بالله ناصرًا ومعينًا . وسيد الناس فى هذا المقام ـ بل وفى كل مقام ـ محمد رسول الله ﷺ ؛ فإنه قام بأداء الرسالة وإبلاغها إلى أهل المشارق والمغارب ، إلى جميع أنواع بنى آدم ، وأظهر الله كلمته ودينه وشرعه على جميع الأديان والشرائع، فإنه قد كان النبى يبعث إلى قومه خاصة، وأما هو ، صلوات الله عليه، فإنه بُعث إلى جميع الخلق عَرَبهم وعجمهم ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف : ١٥٨] ، ثم ورث مقام البلاغ عنه أمته من بعده ، فكان أعلى من قام بها بعده أصحابه ، بلغوا عنه كما أمرهم به فى جميع أقواله وأفعاله وأحواله ، فى ليله ونهاره ، وحَضَره وسفره ، وسره وعلانيته ، فرضى الله عنهم وأرضاهم . ثم ورثه كُل خلف عن سلفهم إلى زماننا هذا ، فبنورهم يقتدى المهتدون ، وعلى منهجهم يسلك الموفقون . فنسأل الله الكريم المنان أن يجعلنا من خلفهم .

وقوله : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ نهى تعالى أن يقال بعد هذا: « زيد بن محمد » أى: لم يكن أباه وإن كان قد تبناه ، فإنه ، صلوات الله عليه وسلامه ، لم يعش له ولد ذكر حتى بلغ الحلم ؛ فإنه ولد له القاسم ، والطيب ، والطاهر ، من خديجة فماتوا صغارا ، وولد له إبراهيم من مارية القبطية ، فمات أيضا رضيعا، وكان له من خديجة أربع بنات : زينب ، ورقية ، وأم كلثوم، وفاطمة ، رضى الله عنهم أجمعين ، فمات فى حياته ثلاث وتأخرت فاطمة حتى أصيبت به ، صلوات الله وسلامه عليه ، ثم ماتت بعده لستة أشهر .

وقوله : ﴿ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ كقوله : ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام : ١٢٤] فهذه الآية نص فى أنه لا نبى بعده ، وإذا كان لا نبى بعده فلا رسول بعده بطريق الأولى والأحرى ؛ لأن مقام الرسالة أخص من مقام النبوة ، فإن كل رسول نبى، ولا ينعكس. وبذلك وردت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ من حديث جماعة من الصحابة. روى الإمام أحمد

عن أبيّ بن كعب ، عن النبى ﷺ قال : « مثلى فى النبيين كمثل رجل بنى دارًا فأحسنها وأكملها ، وترك فيها موضع لَبنة لم يَضَعها ، فجعل الناس يطوفون بالبنيان ويعجبون منه ، ويقولون : لو تم موضع هذه اللبنة ! فأنا فى النبيين موضع تلك اللبنة » .

ورواه الترمذى ، وقال: حسن صحيح (١) . وروى أبو داود الطيالسى عن عبد الله [بن مسعود] قال: قال رسول الله ﷺ : « مثلى ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى دارًا فأكملها وأحسنها إلا موضع لَبنة، فكان من دخلها فنظر إليها قال : ما أحسنها إلا موضع هذه اللبنة ! فأنا موضع اللبنة ، ختم بى الأنبياء ، عليهم السلام » . ورواه البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، وقال الترمذى : صحيح غريب من هذا الوجه (٢) . وروى الإمام أحمد عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مثلى ومثل النبيين من قبلى كمثل رَجُل بنى دارًا فأتمها إلا لَبنَة واحدة ، فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة » . انفرد بإخراجه مسلم من رواية الأعمش ، به (٣) . وروى الإمام مسلم عن أبى هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال: « فُضلت على الأنبياء بست: أعْطِيتُ جوامع الكلم، ونُصرت بالرعب ، وأحِلَّت لى الغنائم ، وجعلت لى الأرض طهورا ومسجدا ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بى النبيون » . ورواه الترمذى وابن ماجه ، وقال الترمذى : حسن صحيح (٤) . وروى الإمام أحمد عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : « مثلى ومثل الأنبياء من قبلى ، كمثل رجل بنى دارًا فأتمها إلا موضع لبنة واحدة ، فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة » . ورواه مسلم (٥) .

والأحاديث فى هذا كثيرة ، فمن رحمة الله تعالى بالعباد إرسال محمد ﷺ ، إليهم ، ثم من تشريفه له ختم الأنبياء والمرسلين به ، وإكمال الدين الحنيف له . وقد أخبر تعالى فى كتابه ، ورسوله فى السنة المتواترة عنه : أنه لا نبى بعده ؛ ليعلموا أن كل من ادعى هذا المقام بعده فهو كذاب أفاك، دجال ضال ،مضل ، ولو تخرق وشعبذ،وأتى بأنواع السحر والطلاسم والنَيرجيَّات ، فكلها محال وضلال عند أولى الألباب ، كما أجرى الله ، سبحانه وتعالى ،على يد الأسود العَنْسى باليمن ، ومسيلمة الكذاب باليمامة ، من الأحوال الفاسدة والأقوال الباردة ، ما علم كل ذى لب وفهم وحجى أنهما كاذبان ضالان ، لعنهما الله . وكذلك كل مدع لذلك إلى يوم القيامة حتى يختموا بالمسيح الدجال ، فكل واحد من هؤلاء الكذابين يخلق الله معه من الأمور ما يشهد العلماء والمؤمنون بكذب من جاء بها . وهذا من تمام لطف الله تعالى بخلقه ، فإنهم بضرورة الواقع لا يأمرون بمعروف ولا ينهون عن منكر إلا على سبيل الاتفاق ، أو لما لهم فيه من المقاصد إلى غيره ، ويكون فى غاية الإفك والفجور فى أقوالهم وأفعالهم، كما قال تعالى: ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ . تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴾ الآية [الشعراء : ٢٢١ ،٢٢٢] . وهذا بخلاف الأنبياء ، عليهم السلام ، فإنهم فى غاية البر والصدق والرشد والاستقامة والعدل فيما يقولونه ويفعلونه ويأمرون به وينهون عنه ، مع ما يؤيدون به من

---

(١) المسند (٥/ ١٣٦) ، والترمذى (٣٦١٣) .

(٢) أبو داود فى مسنده (١٧٨٥) ، والبخارى (٣٥٣٤) ، ومسلم (٢٢٨٧/ ٢٣) ، والترمذى (٢٨٦٢) .

(٣) المسند (٣/ ٩) ، ومسلم (٢٢٨٦/ ٢٠) .

(٤) مسلم (٥/ ٥٢٣) ، والترمذى (١٥٥٣) ، وابن ماجة (٥٦٧) .

(٥) تقدم قريبًا .

الخوارق للعادات ، والأدلة الواضحات ، والبراهين الباهرات، فصلوات الله وسلامه عليهم دائما مستمراً ما دامت الأرض والسموات.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ ۚ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴿٤٤﴾ ﴾

يقول تعالى آمرا عباده المؤمنين بكثرة ذكرهم لربهم تعالى ، المنعم عليهم بأنواع النعم وصنوف المنن ، لما لهم فى ذلك من جزيل الثواب ، وجميل المآب .

روى الإمام أحمد عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم ،وأرفعها فى درجاتكم ،وخير لكم من إعطاء الذهب والورق ، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ، ويضربوا أعناقكم ؟ » قالوا : وما هو يا رسول الله ؟ قال : « ذكر الله ، عز وجل » . وهكذا رواه الترمذى وابن ماجه (١) .

وروى الإمام أحمد عن عمرو بن قيس قال : سمعت عبد الله بن بُسْر يقول : جاء أعرابيان إلى رسول الله ﷺ ، فقال أحدهما : يا رسول الله ، أى الناس خير؟ قال:« من طال عمره وحسن عمله». وقال الآخر: يا رسول الله ، إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا ، فمرنى بأمر أتشبث به . قال:« لا يزال لسانك رطْباً بذكر الله » . وروى الترمذى وابن ماجه الفصل الثانى ، وقال الترمذى : حسن غريب (٢) .

وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ : « ما من قوم جلسوا مجلسا لم يذكروا الله فيه ، إلا رأوه حسرة يوم القيامة » (٣) .

وقال ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ : إن الله لم يفرض على عباده فريضة إلا جعل لها حدا معلوما ، ثم عذر أهلها فى حال عذر،غير الذكر، فإن الله لم يجعل له حداً ينتهى إليه، ولم يعذر أحداً فى تركه ، إلا مغلوبا على تركه ، فقال: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] ، بالليل والنهار ، فى البر والبحر ، وفى السفر والحضر،والغنى والفقر،والصحة والسقم،والسر والعلانية، وعلى كل حال،وقال:﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾، فإذا فعلتم ذلك صلى عليكم هو وملائكته .

والأحاديث والآيات والآثار فى الحث على ذكر الله كثيرة جدا ، وفى هذه الآية الكريمة الحث على الإكثار من ذلك. وقد صنف الناس فى الأذكار المتعلقة بآناء الليل والنهار كالنسائى والمعمرى وغيرهما، ومن أحسن الكتب المؤلفة فى ذلك كتاب الأذكار للشيخ محيى الدين النووى .

وقوله : ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ أى : عند الصباح والمساء ، كقوله : ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ

(١) المسند (٥/ ١٩٥) ، والترمذى (٣٣٧٧) ، وابن ماجه (٣٧٩٠) وصححه الألبانى .
(٢) المسند (٤/ ١٩٠) ، والترمذى (٣٣٧٥) ، وابن ماجه (٣٧٩٣) ، وصححه الألبانى .
(٣) المسند (٢/ ٢٢٤) وقال الهيثمى فى الزوائد (١٠/ ٨٣) : « رجاله رجال الصحيح » .

وَحِينَ تُصْبِحُونَ . وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ [الروم:١٧، ١٨] .

وقوله : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ ﴾ : هذا تهييج إلى الذكر ، أى : إنه سبحانه يذكركم فاذكروه أنتم ، كقوله تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ . فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ ﴾ [البقرة :١٥١ ، ١٥٢] . وقال النبى ﷺ : « يقول الله : من ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، ومن ذكرنى فى مَلأ ذكرته فى ملأ خير منهم » (١) .

والصلاة من الله ثناؤه على العبد عند الملائكة ، حكاه البخارى عن أبى العالية . ورواه أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عنه . وقال غيره : الصلاة من الله : الرحمة . وقد يقال : لا منافاة بين القولين والله أعلم .

وأما الصلاة من الملائكة ، فبمعنى الدعاء للناس والاستغفار ، كقوله : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ . رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ . وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ ﴾ الآية [غافر :٧ ـ ٩] .

وقوله : ﴿لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أى :سبب رحمته بكم وثنائه عليكم ، ودعاء ملائكته لكم ، يخرجكم من ظلمات الجهل والضلال إلى نور الهدى واليقين .﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ أى : فى الدنيا والآخرة ، أما فى الدنيا : فإنه هداهم إلى الحق الذى جَهله غيرهم ، وبَصّرهم الطريق الذى ضَلّ عنه وحاد عنه من سواهم من الدعاة إلى الكفر أو البدعة واشياعهم من الطغام . وأما رحمته بهم فى الآخرة : فآمنهم من الفزع الأكبر ، وأمر ملائكته يتلقونهم بالبشارة بالفوز بالجنة والنجاة من النار، وما ذاك إلا لمحبته لهم ورأفته بهم . روى الإمام أحمد عن أنس، رضى الله عنه ،قال : مر رسول الله ﷺ فى نفر من أصحابه وصبى فى الطريق ، فلما رات امه القوم خشيت على ولدها أن يُوطَأ ، فأقبلت تسعى وتقول : ابنى ، ابنى ،وسَعَت فأخذته ، فقال القوم : يا رسول الله، ما كانت هذه لتلقى ابنها فى النار . قال فَخَفَّضهم رسول الله ﷺ وقال : « لا والله، لا يلقى حبيبه فى النار » (٢) . إسناده على شرط الصحيحين ، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، ولكن فى صحيح الإمام البخارى ، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ رأى امرأة من السبى قد أخذت صبيا لها، فألصقته إلى صدرها، وأرضعته فقال: « أترون هذه تلقى ولدها فى النار وهى تقدر على ذلك ؟ » قالوا : لا . قال : « فوالله ، لله أرحم بعباده من هذه بولدها » (٣) .

وقوله : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلامٌ ﴾ : الظاهر أن المراد ـ والله أعلم ـ ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ أى : من الله تعالى يوم يلقونه ﴿ سَلامٌ ﴾ أى : يوم يسلم عليهم كما قال تعالى : ﴿سَلامٌ قَوْلاً مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ ﴾ [يس : ٥٨] . وزعم قتادة أن المراد أنهم يحيى بعضهم بعضا بالسلام ، يوم يلقون الله فى الدار الآخرة . واختاره ابن جرير . قلت : وقد يستدل بقوله تعالى : ﴿ دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ وَآخِرُ

(١) البخارى (٧٤٠٥) ، ومسلم (٢٦٧٥/١) .
(٢) المسند (٣/١٠٤) .
(٣) البخارى (٥٩٩٩) .

﴿دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس : ١٠] .

وقوله: ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ يعنى : الجنة وما فيها من المآكل والمشارب ، والملابس والمساكن ، والمناكح والملاذ والمناظر وما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٧﴾ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٤٨﴾ ﴾

روى الإمام أحمد عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقلت : أخبرنى عن صفة رسول الله ﷺ فى التوراة . قال : أجل ، والله إنه لموصوف فى التوراة ببعض صفته فى القرآن : « ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وحرزا للأميين ، أنت عبدى ورسولى ، سميتك المتوكل ، لست بفظ ولا غليظ ولا سخاب فى الأسواق، ولا يدفع السيئة بالسيئة ، ولكن يعفو ويغفر ، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء ، بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، فيفتح به أعينا عميا ، وآذانا صما ، وقلوبا غلفا » . وقد رواه البخارى (١) .

وقوله : ﴿ شَاهِدًا ﴾ أى : لله بالوحدانية ، وأنه لا إله غيره، وعلى الناس بأعمالهم يوم القيامة، ﴿ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء : ٤١] .

وقوله عز وجل : ﴿ وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ أى : بشيرًا للمؤمنين بجزيل الثواب ، ونذيرًا للكافرين من وبيل العقاب .

وقوله: ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ أى: داعيا للخلق إلى عبادة ربهم عن أمره لك بذلك، ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ أى : وأمرُك ظاهر فيما جئت به من الحق ، كالشمس فى إشراقها وإضاءتها ، لا يجحدها إلا معاند .

وقوله : ﴿ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ ﴾ أى : لا تطعهم وتسمع منهم فى الذى يقولونه ﴿ وَدَعْ أَذَاهُمْ ﴾ ، أى : اصفح وتجاوز عنهم، وكِلْ أمرهم إلى الله ، فإن فيه كفايةً لهم؛ ولهذا قال : ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٤٩﴾ ﴾

هذه الآية الكريمة فيها أحكام كثيرة . منها: إطلاق النكاح على العقد وحده، وليس فى القرآن آية أصرح فى ذلك منها ، وقد اختلفوا فى النكاح : هل هو حقيقة فى العقد وحده ، أو فى الوطء، أو فيهما ؟ على ثلاثة أقوال، واستعمال القرآن إنما هو فى العقد والوطء بعده ، إلا فى هذه الآية فإنه استعمل فى العقد وحده؛ لقوله: ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾. وفيها دلالة لإباحة طلاق المرأة قبل الدخول بها .

---

(١) المسند (٦٦٢٢) ، والبخارى (٢١٢٥، ٤٨٣٨) .

وقوله : ﴿ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ : خرج مخرج الغالب ؛ إذ لا فرق فى الحكم بين المؤمنة والكتابية فى ذلك بالاتفاق . وقد استدل ابن عباس ، وسعيد بن المسيَّب وجماعة من السلف بهذه الآية على أن الطلاق لا يقع إلا إذا تقدمه نكاح ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ ﴾ ، فعقب النكاح بالطلاق ، فدل على أنه لا يصح ولا يقع قبله . وهذا مذهب الشافعى ، وأحمد بن حنبل ، وطائفة كثيرة من السلف والخلف .

وذهب مالك وأبو حنيفة إلى صحة الطلاق قبل النكاح ؛ فيما إذا قال : « إن تزوجت فلانة فهى طالق » : فعندهما متى تزوجها طلقت منه . واختلفا فيما إذا قال : « كل امرأة أتزوجها فهى طالق » . فقال مالك : لا تطلق حتى يعين المرأة . وقال أبو حنيفة : كل امرأة يتزوجها بعد هذا الكلام تطلق منه ، فأما الجمهور فاحتجوا على عدم وقوع الطلاق بهذه الآية .

عن ابن عباس قال : إذا قال : كل امرأة أتزوجها فهى طالق ، قال : ليس بشىء من أجل أن الله تعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ ﴾ الآية . وقد ورد الحديث بذلك عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « لا طلاق لابن آدم فيما لا يملك » . رواه الإمام أحمد والترمذى ، وأبو داود ، وابن ماجه . وقال الترمذى : « هذا حديث حسن »(١) .

وقوله عز وجل : ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ﴾ : هذا أمر مجمع عليه بين العلماء : أن المرأة إذا طلقت قبل الدخول بها لا عدة عليها فتذهب فتتزوج فى فورها من شاءت ، ولا يستثنى من هذا إلا المتوفى عنها زوجها ، فإنها تعتد منه أربعة أشهر وعشرًا ، وإن لم يكن دخل بها بالإجماع أيضًا .

وقوله تعالى : ﴿ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ : المتعة هاهنا أعم من أن تكون نصف الصداق المسمى ، أو المتعة الخاصة إن لم يكن قد سمى لها ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٣٧] . وقال : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣٦] . وفى صحيح البخارى ، عن سهل بن سعد وأبى أسَيد ؛ أن رسول الله ﷺ تزوج أميمة بنت شَرَاحيل ، فلما أن دخلت عليه ﷺ بسط يده إليها ، فكأنها كرهت ذلك ، فأمر أبا أسَيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رَازقيَّين(٢) .

قال ابن عباس : إن كان سمى لها صداقا ، فليس لها إلا النصف ، وإن لم يكن سمى لها صداقا فأمتعها على قدر عسره ويسره ، وهو السراح الجميل .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ

(١) المسند (٦٧٦٩)، والترمذى (١١٨١)، وأبو داود (٢١٩١)، وابن ماجه (٢٠٤٧). وقال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده صحيح » .

(٢) البخارى (٥٢٥٦، ٥٢٥٧) .

﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٠﴾ ﴾

يقول تعالى مخاطبًا نبيه ﷺ بأنه قد أحل له من النساء أزواجه اللاتى أعطاهن مُهُورَهُنَّ، وهى الأجور هاهنا . كما قاله مجاهد وغير واحد ، وقد كان مَهْرُه لنسائه اثنتى عشرة أوقية ونَشًا [1] وهو نصف أوقية ، فالجميع خمسمائة درهم ، إلا أم حبيبة بنت أبى سفيان فإنه أمهرها عنه النجاشى أربعمائة دينار ، وإلا صفية بنت حُيَىّ فإنه اصطفاها من سَبْى خيبر ، ثم أعتقها وجعل عتقها صداقها. وكذلك جُوَيرية بنت الحارث المصطلقية ، أدّى عنها كتابتها إلى ثابت بن قيس بن شماس وتزوجها ، رضى الله عن جميعهن .

وقوله: ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ أى : وأباح لك التسرى مما أخذت من المغانم ، وقد ملك صفية وجويرية فأعتقهما وتزوجهما. وملك ريحانة بنت شمعون النضرية، ومارية القبطية أم ابنه إبراهيم ، عليه السلام ، وكانتا من السرارى .

وقوله : ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ : هذا عدل وَسط بين الإفراط والتفريط ؛ فإن النصارى لا يتزوجون المرأة إلا إذا كان الرجل بينه وبينها سبعة أجداد فصاعدًا ، واليهود يتزوج أحدهم بنت أخيه وبنت أخته ، فجاءت هذه الشريعة الكاملة الطاهرة بهدم إفراط النصارى فأباح بنت العم والعمة ، وبنت الخال والخالة ، وتحريم ما فَرّطت فيه اليهود من إباحة بنت الاخ والأخت ، وهذا بشع فظيع. وإنما قال: ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ ﴾ فَوَحَّدَ لفظ الذكر لشرفه ، وجمع الإناث لنقصهن كقوله : ﴿ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ ﴾ [النحل : ٤٨] ، ﴿ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ [البقرة : ٢٥٧] ، ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ [الأنعام : ١] ، وله نظائر كثيرة .

وقوله : ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ : قال أبو رَزين وقتادة : إن المراد : من هاجر معه إلى المدينة . وفى رواية عن قتادة : ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ أى : أسلمن .

وقوله : ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أى: ويحل لك ـ يأيها النبى ـ المرأة المؤمنة إذا وهبت نفسها لك أن تتزوجها بغير مهر إن شئت ذلك . وهذه الآية توالى فيها شرطان، كقوله تعالى إخبارًا عن نوح ، عليه السلام ، أنه قال لقومه: ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ﴾ [هود: ٣٤] ، وكقول موسى: ﴿ يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ [يونس : ٨٤] . وقال هاهنا : ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ ، وقد روى الإمام أحمد عن سهل بن سعد الساعدى ؛ أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت : يا رسول الله، إنى قد وَهَبت نفسى لك. فقامت قيامًا طويلا، فقام رجلا فقال : يا رسول الله ، زَوّجنيها إن لم يكن لك بها حاجة . فقال رسول الله ﷺ : « هل عندك من شىء تُصدقها إياه » ؟ فقال : ما عندى إلا إزارى هذا . فقال رسول الله ﷺ : « إن أعطيتها إزارك جلستَ لا إزار لك ، فالتمس شيئًا » . فقال : لا أجد شيئًا . فقال : « التمس ولو خاتمًا من حديد » فالتمس فلم يجد شيئًا ، فقال له النبى ﷺ : « هل معك من القرآن شىء ؟ » قال : نعم ؛ سورة كذا ، وسورة كذا ـ لسور يسميها ـ فقال له

(١) فى المطبوعة : «ونشز» وهو خطأ. وفى المصباح المنير : «والنَّشُّ : نصف الأوقية» مادة (ن ش ش) .

رسول الله ﷺ : « زوجتكها بما معك من القرآن » . أخرجاه(١) . وروى الإمام أحمد عن أنس قال: جاءت امرأة إلى النبى ﷺ فقالت: يا نبى الله، هل لك فىّ حاجة ؟ فقالت ابنته: ما كان أقل حياءها. فقال : « هى خير منك ، رغبت فى النبى ، فعرضت عليه نفسها » . انفرد بإخراجه البخارى(٢) .

وقوله : ﴿ خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال عكرمة : أى لا تحل الموهوبة لغيرك ، ولو أن امرأة وهبت نفسها لرجل لم تحل له حتى يعطيها شيئًا . أى : أنها إذا فوضت المرأة نفسها إلى رجل، فإنه متى دخل بها وجب لها عليه مهر مثلها، ولهذا قال قتادة فى قوله: ﴿ خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾، يقول : ليس لامرأة تهب نفسها لرجل بغير ولى ولا مهر إلا للنبى ﷺ .

وقوله تعالى : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ أى : من حصرهم فى أربع نسوة حرائر وما شاؤوا من الإماء ، واشتراط الولى والمهر والشهود عليه ، وهم الأمة ، وقد رخصنا لك فى ذلك ، فلم نوجب عليك شيئًا منه ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ .

ربع ﴿ تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾ ﴾

روى الإمام أحمد عن عائشة ؛ أنها كانت تُغيِّر النسائى اللاتى وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ ، قالت : ألا تستحى المرأة أن تعرض نفسها بغير صداق ؟ فأنزل الله ، عز وجل : ﴿ تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ ، قالت : إنى أرى ربَّك يسارع لك فى هواك(٣) .

قوله: ﴿ تُرْجِي ﴾ أى: تؤخر ﴿ مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ أى : من الواهبات ﴿ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ﴾ أى: من شئت قبلتها ،ومن شئت رددتها ، ومن رددتها فأنت فيها أيضًا بالخيار بعد ذلك، إن شئت عُدْتَ فيها فآويتها ؛ ولهذا قال : ﴿ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ .

وقال آخرون : بل المراد بقوله : ﴿ تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ﴾ أى : من أزواجك ، لا حرج عليك أن تترك القَسْم لهن ، فتقدم من شئت ، وتؤخر من شئت ، وتجامع من شئت ، وتترك من شئت . هكذا يروى عن ابن عباس،ومجاهد،والحسن ، وقتادة ، وغيرهم ، ومع هذا كان ، صلوات الله وسلامه عليه ، يقسم لهن ؛ ولهذا ذهب طائفة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم إلى أنه لم يكن القسم واجبًا عليه ، وصلوات الله وسلامه عليه ، واحتجوا بهذه الآية الكريمة. وروى البخارى عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يستأذن فى يوم المرأة منا بعد أن نزلت هذه الآية : ﴿ تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ ، فقلت لها : ما كنت تقولين ؟ فقالت : كنت أقول : إن كان ذاك إلىَّ فإنى لا أريد يا رسول الله أن أوثر عليك أحدًا(٤) . فهذا

(١) المسند (٥/٣٣٦) ، والبخارى (٥١٣٥) ، ومسلم (١٤٢٥/٨٦) .
(٢) المسند (٣/٢٦٨) ، والبخارى (٥١٢٠) .
(٣) المسند (٦/١٥٨) ، والبخارى (٤٧٨٨) .
(٤) البخارى (٤٧٨٩) .

الحديث عنها يدل على عدم وجوب القسم ، ومن هاهنا اختار ابن جرير أن الآية عامة فى الواهبات وفى النساء اللاتى عنده ، أنه مخير فيهن إن شاء قسم وإن شاء لم يقسم . وهذا الذى اختاره حسن جيد قوى ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُن ﴾ أى : إذا علمن أن الله قد وضع عنك الحَرَج فى القسم ، فإن شئت قسمت ، وإن شئت لم تقسم ، لا جناح عليك فى أى ذلك فعلت ، ثم مع هذا أنت تقسم لهن اختياراً منك لا أنه على سبيل الوجوب ، فرحن بذلك واستبشرن به وحملن جميلك فى ذلك ، واعترفن بمنتك عليهن فى قسمك لهن وتسويتك بينهن وإنصافك لهن وعدلك فيهن .

وقوله: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ أى :من الميل إلى بعضهن دون بعض، مما لا يمكن دفعه ، كما روى الإمام أحمد عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل ، ثم يقول : « اللهم هذا فعلى فيما أملك ، فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك » . ورواه أهل السنن الأربعة ، وزاد أبو داود بعد قوله : فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك : يعنى القلب. وإسناده صحيح، ورجاله كلهم ثقات (١). ولهذا عقب ذلك بقوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ أى : بضمائر السرائر ، ﴿ حَلِيمًا ﴾ أى : يحلم ويغفر .

﴿ لَّا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِن بَعْدُ وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا ﴿٥٢﴾ ﴾

ذكر غير واحد من العلماء ـ كابن عباس ، ومجاهد ، والضحاك ، وقتادة ، وابن زيد ، وابن جرير ، وغيرهم ـ أن هذه الآية نزلت مجازاة لأزواج النبى ﷺ ورضًا عنهن ، على حسن صنيعهن فى اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة ، لما خيرهن رسول الله ﷺ ، كما تقدم فى الآية . فلما اخترن رسول الله ﷺ ،كان جزاؤهن أن الله قَصَره عليهن ، وحرم عليه أن يتزوج بغيرهن ، أو يستبدل بهن أزواجًا غيرهن ، ولو أعجبه حسنهن إلا الإماء والسرارى فلا حجر عليه فيهن . ثم إنه تعالى رفع عنه الحجر فى ذلك ونسخ حكم هذه الآية ، وأباح له التزوج ، ولكن لم يقع منه بعد ذلك تَزَوّج لتكون المنة للرسول ﷺ عليهن .

وقال آخرون : بل معنى الآية : ﴿ لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ أى : بعد ما ذكرنا لك من صفة النساء اللاتى أحللنا لك من نسائك اللاتى آتيت أجورهن وما ملكت يمينك ، وبنات العم والعمات والخال والخالات والواهبة وما سوى ذلك من أصناف النساء فلا يحل لك . هذا مروىّ عن أبى بن كعب ، ومجاهد ، وعِكْرِمة ، والضحاك وغيرهم .

واختار ابن جرير أن الآية عامة فيمن ذكر من أصناف النساء ، وفى النساء اللواتى فى عصمته وكن تسعاً . وهذا الذى قاله جيد ، ولعله مراد كثير ممن حكينا عنه من السلف ؛ فإن كثيراً منهم روى عنه هذا وهذا ، ولا منافاة ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ : فنهاه عن الزيادة عليهن ، أو طلاق واحدة منهن واستبدال غيرها بها إلا ما ملكت يمينه .

---

(١) المسند (٦/ ٤١)، وأبو داود (٢١٣٤)، والترمذى (١١٤٠) ، والنسائى (٣٩٤٣)، وابن ماجه (١٩٧١) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ۝ إِن تُبۡدُواْ شَيۡـًٔا أَوۡ تُخۡفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمًا ۝ ﴾

هذه آية الحجاب ،وفيها أحكام وآداب شرعية ، وهى مما وافق تنزيلها قول عمر بن الخطاب ، كما ثبت ذلك فى الصحيحين عنه أنه قال : وافقت ربى فى ثلاث ، قلت : يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فأنزل الله :﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] . وقلت : يا رسول الله ، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر ، فلو حجبتهن ؟ فأنزل الله آية الحجاب . وقلت لأزواج النبى ﷺ لما تمالأن عليه فى الغيرة : ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرٗا مِّنكُنَّ ﴾ [التحريم : ٥] ، فنزلت كذلك(١) .

وكان وقت نزولها فى صبيحة عرس رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش ، التى تولى الله تعالى تزويجها بنفسه ، فعن أنس بن مالك ، قال : لما تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش ، دعا القوم فَطَعِمُوا ثم جلسوا يتحدثون ، فإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا . فلما رأى ذلك قام ، فلما قام قام من قام ، وقعد ثلاثة نفر . فجاء النبى ﷺ ليدخل ، فإذا القوم جلوس ، ثم إنهم قاموا فانطلقت ، فجئت فأخبرت النبى ﷺ أنهم قد انطلقوا . فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل ، فألقى الحجاب بينى وبينه ، فأنزل الله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ ﴾ الآية (٢) .

فقوله :﴿ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ ﴾ :حظَر على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله ﷺ بغير إذن ، كما كانوا قبل ذلك يصنعون فى بيوتهم فى الجاهلية وابتداء الإسلام ، حتى غار الله لهذه الأمة ، فأمرهم بذلك ، وذلك من إكرامه تعالى هذه الأمة ؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ : « إياكم والدخول على النساء »(٣) .

ثم استثنى من ذلك فقال : ﴿ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ ﴾ قال مجاهد وقتادة وغيرهما : أى غير متحينين نضجه واستواءه ، أى : لا ترقبوا الطعام حتى إذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول ، فإن هذا يكرهه الله ويذمه . وهذا دليل على تحريم التطفيل .

ثم قال تعالى : ﴿ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ ﴾ . وفى صحيح مسلم عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا أحدكم أخاه فليجب ، عُرساً كان أو غيره »(٤) . وأصله فى الصحيحين ، وفى الصحيح أيضا عن رسول الله ﷺ : « لو دُعيت إلى ذراع لأجبت ،ولو أهدى إلىَّ كُرَاع لقبلت ، فإذا فَرَغتم من الذى دُعيتم إليه فخففوا عن أهل المنزل ، وانتشروا فى الأرض »(٥) ؛

(١) البخارى (٤٠٢).
(٢) البخارى (٤٧٩١)، ومسلم (١٤٢٨/٩٢).
(٣) البخارى (٥٢٣٢)، ومسلم (٢١٧٢/ ٢٠).
(٤) مسلم (١٤٢٩/٩٦).
(٥) البخارى (٢٥٦٨).

ولهذا قال : ﴿ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ ، أى : كما وقع لأولئك النفر الثلاثة الذين استرسل بهم الحديث، ونسُوا أنفسهم ، حتى شَقّ ذلك على رسول الله ﷺ ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِۦ مِنكُمْ ﴾ . وقيل : المراد أن دخولكم منزله بغير إذنه كان يشق عليه ويتأذى به ، لكن كان يكره أن ينهاهم عن ذلك من شدة حيائه ، عليه السلام ، حتى أنزل الله عليه النهى عن ذلك ؛ ولهذا قال: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْيِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ أى : ولهذا نهاكم عن ذلك وزجركم عنه .

ثم قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾ أى: وكما نهيتكم عن الدخول عليهن، كذلك لا تنظروا إليهن بالكلية ، ولو كان لأحدكم حاجة يريد تناولها منهن فلا ينظر إليهن ، ولا يسألهن حاجة إلا من وراء حجاب ﴿ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ أى : هذا الذى أمرتكم به وشرعته لكم من الحجاب أطهر وأطيب .

وقوله: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ قال ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ ﴾ قال : نزلت فى رَجُل هَمّ أن يتزوج بعض نساء النبى ﷺ . قال رجل لسفيان : أهى عائشة ؟ قال : قد ذكروا ذاك . وكذا قال مقاتل بن حيَّان ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، والسدى : أن الذى عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله ، حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك ؛ ولهذا أجمع العلماء قاطبة على أن من توفى عنها رسول الله ﷺ من أزواجه أنه يحرم على غيره تزويجها من بعده ؛ لأنهن أزواجه فى الدنيا والآخرة وأمهات المؤمنين . واختلفوا فيمن دخل بها ثم طلقها فى حياته هل يحل لغيره أن يتزوجها ؟ على قولين ، مأخذهما : هل دخلت هذه فى عموم قوله : ﴿ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ﴾ أم لا ؟ فأما من تزوجها ثم طلقها قبل أن يدخل بها ، فما نعلم فى حلها لغيره ـ والحالة هذه ـ نزاعا ، والله أعلم .

وقد عظم تبارك وتعالى ذلك ، وشدد فيه وتوعد عليه بقوله: ﴿ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ ، ثم قال : ﴿ إِن تُبْدُوا۟ شَيْـًٔا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾ أى : مهما تكنه ضمائركم وتنطوى عليه سرائركم ، فإن الله يعلمه ؛ فإنه لا تخفى عليه خافية، ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴾ [غافر:١٩].

﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِىٓ ءَابَآئِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآئِهِنَّ وَلَآ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ أَخَوَٰتِهِنَّ وَلَا نِسَآئِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ۚ وَٱتَّقِينَ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾ ﴾

لما أمر تبارك وتعالى النساء بالحجاب من الأجانب ، بيَّن أن هؤلاء الأقارب لا يجب الاحتجاب منهم ، كما استثناهم فى سورة النور ، عند قوله: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ إلى آخرها [النور : ٣١] ، وفيها زيادات على هذه. وقد تقدم تفسيرها والكلام عليها بما أغنى عن إعادته . وقد سأل بعض السلف فقال : لِمَ لَمْ يذكر العم والخال فى هاتين الآيتين ؟ فأجاب عكرمة والشعبى: بأنهما لم يذكرا ؛ لأنهما قد يصفان ذلك لبنيهما .

وقوله: ﴿ وَلَا نِسَآئِهِنَّ ﴾: يعنى بذلك : عَدَم الاحتجاب من النساء المؤمنات ﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ﴾ يعنى به : أرقاءهن من الذكور والإناث ، قال سعيد بن المسيب : إنما يعنى به : الإماء فقط . رواه ابن أبى حاتم .

وقوله : ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ أى : واخشينه فى الخلوة والعلانية ، فإنه شهيد على كل شىء ، لا تخفى عليه خافية ، فراقبن الرقيب .

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾

قال البخارى : قال أبو العالية : صلاة الله : ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة : الدعاء . وقال ابن عباس : يصلون : يبرّكون . هكذا علقه البخارى عنهما (١) . وروى عن سفيان الثورى وغير واحد من أهل العلم قالوا : صلاة الرب : الرحمة ، وصلاة الملائكة : الاستغفار .

والمقصود من هذه الآية : أن الله سبحانه أخبر عباده بمنزلة عبده ونبيه عنده فى الملأ الأعلى ، بأنه يثنى عليه عند الملائكة المقربين ، وأن الملائكة تصلى عليه . ثم أمر تعالى أهل العالم السفلى بالصلاة والتسليم عليه ، ليجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوى والسفلى جميعاً .

وقد أخبر أنه ، سبحانه وتعالى ، يصلى على عباده المؤمنين فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا . وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا . هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ الآية [الأحزاب : ٤١ ـ ٤٣] . وقال تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ الآية [البقرة : ١٥٥ ـ ١٥٧] . وفى الحديث : « اللهم ، صل على آل أبى أوفى » (٢) . وقال رسول الله ﷺ لامرأة جابر ـ وقد سألته أن يصلى عليها وعلى زوجها ـ : « صلى الله عليك ، وعلى زوجك » (٣) .

وقد جاءت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ بالأمر بالصلاة عليه ، وكيفية الصلاة عليه ، ونحن نذكر منها إن شاء الله تعالى ما تيسر ، والله المستعان .

روى البخارى عن كعب بن عُجْرَة قال : قيل : يا رسول الله ، أما السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف الصلاة ؟ قال : « قولوا : اللهم ، صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد . اللهم ، بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد » (٤) .

وروى الإمام أحمد عن ابن أبى ليلى قال : لقينى كعب بن عُجْرَة فقال : ألا أهدى لك هدية ؟ خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا : يا رسول الله ، قد علمنا ـ أو : عرفنا ـ كيف السلام عليك ، فكيف الصلاة ؟ قال : « قولوا : اللهم ، صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم ، بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد » . وهذا الحديث قد أخرجه الجماعة (٥) .

ومعنى قولهم : « أما السلام عليك فقد عرفناه » : هو الذى فى التشهد الذى كان يعلمهم إياه ، كما كان يعلمهم السورة من القرآن ، وفيه : « السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته » .

---

(١) فتح البارى (٨/ ٥٣٢) .
(٢) البخارى (١٤٩٧) ، ومسلم (١٠٧٨/ ١٧٦) .
(٣) المسند (٣/ ٣٩٨) ، وابن حبان فى صحيحه (١٩٥١ موارد) .
(٤) البخارى (٤٧٩٧) .
(٥) المسند (٤/ ٢٤١) ، والبخارى (٣٣٧٠ ، ٦٣٥٧ ، ٤٧٩٧) ، ومسلم (٤٠٦/ ٦٦) .

وروى البخارى عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قلنا : يا رسول الله ، هذا السلام ، فكيف نصلى عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ، كما صليت على آل إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ». قال أبو صالح، عن الليث: « على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم » . وأخرجه النسائى (١) . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن سُلَيم أنه قال : أخبرنى أبو حميد الساعدى أنهم قالوا :يا رسول الله ، كيف نصلى عليك ؟ قال: « قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد » . وقد أخرجه بقية الجماعة ، سوى الترمذى (٢) . وروى مسلم عن أبى مسعود الأنصارى ـ قال : أتانا رسول الله ﷺ ونحن فى مجلس سعد ابن عُبَادة ، فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلى عليك يا رسول الله ، فكيف نصلى عليك ؟ قال :فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال رسول الله ﷺ : « قولوا : اللهم صل على محمد،وعلى آل محمد،كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد،كما باركت على آل إبراهيم فى العالمين،إنك حميد مجيد،والسلام كما قد علمتم » . وقد رواه أبو داود ، والترمذى ، والنسائى . وقال الترمذى : حسن صحيح (٣). وروى الترمذى عن أبى بن كعب، قال : كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: « ياأيها الناس ، اذكروا الله ، اذكروا الله ، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة ، جاء الموت بما فيه ، جاء الموت بما فيه » . قال أبى : قلت: يا رسول الله ، إنى أكثر الصلاة عليك،فكم أجعل لك من صلاتى ؟ قال:« ما شئت ». قلت: الربع ؟ قال : « ما شئت ، فإن زدت فهو خير لك » . قلت : فالنصف ؟ قال : « ما شئت،فإن زدت فهو خير لك ».قلت:فالثلثين ؟ قال:« ما شئت ، فإن زدت فهو خير لك ». قلت:أجعل لك صلاتى كلها ؟ قال: « إذن تكفى همّك ، ويغفر لك ذنبك » . ثم قال : هذا حديث حسن (٤) .

وروى الإمام أحمد عن أبى طلحة الأنصارى قال : أصبح رسول الله ﷺ يوما طيب النفس ، يرى فى وجهه البشر ، قالوا : يا رسول الله ، أصبحت اليوم طيب النفس ، يرى فى وجهك البشر ؟ قال : « أجل ، أتانى آت من ربى ، عز وجل ، فقال : من صلى عليك من أمتك صلاة ، كَتَب الله له بها عشر حسنات ، ومحا عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، ورد عليه مثلها » . هذا إسناد جيد ، ولم يخرجوه (٥) . وروى مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى، من حديث إسماعيل بن جعفر، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى علَىّ واحدة ، صلى الله عليه بها عشراً » . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح (٦) .

وروى الإمام أحمد عن الحسين [بن علىّ] ؛ أن رسول الله ﷺ قال: « البخيل من ذُكرت عنده،

---

(١) البخارى (٤٧٩٨).
(٢) المسند (٥/ ٤٢٤)، والبخارى (٣٣٦٩)، ومسلم (٧/ ٤٠٧/ ٦٩).
(٣) مسلم (٥/ ٤٠٠/ ٦٥)، وأبو داود (٩٨٠)، والترمذى (٣٢٢٠)، والنسائى (١٢٨٥).
(٤) الترمذى (٢٤٥٧)، وقال: «حسن صحيح» .
(٥) المسند (٤/ ٢٩).
(٦) مسلم (٨/ ٤٠/ ٧٠)، وأبو داود (١٥٣٠)، والترمذى (٤٨٥)، والنسائى (١٢٩٦).

ثم لم يصل على » . وقال أبو سعيد : « فلم يصل على » . ورواه الترمذى ، ثم قال : هذا حديث حسن غريب صحيح (١) . وروى الترمذى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على . ورغم أنف رجل دخل عليه شهر رمضان ، ثم انسلخ قبل أن يغفر له ، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة » . ثم قال : حسن غريب (٢) . قلت : وقد رواه البخارى فى الأدب بنحوه (٣) . ورويناه من حديث محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، به . قال الترمذى : وفى الباب عن جابر وأنس .

قلت : وابن عباس ، وكعب بن عُجْرَة ، وقد ذكرت طرق هذا الحديث فى أول كتاب الصيام وعند قوله تعالى : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا ﴾ [الإسراء : ٢٣] .

وهذا الحديث دليل على وجوب الصلاة عليه ﷺ كلما ذكر ، وهو مذهب طائفة من العلماء منهم الطحاوى والحليمى ، وذهب آخرون إلى أنه تجب الصلاة فى المجلس مرة واحدة ، ثم لا تجب فى بقية ذلك المجلس ، بل تستحب . نقله الترمذى عن بعضهم ، ويتأيد بالحديث الذى رواه الترمذى عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال : « ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ، ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم تِرَةً ، فإن شاء عذبهم ، وإن شاء غفر لهم » . تفرد به الترمذى من هذا الوجه . ورواه الإمام أحمد عن أبى هريرة ، مرفوعا مثله . ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن (٤) .

وحكى عن بعضهم أنه إنما تجب الصلاة عليه ، عليه السلام ، فى العمر مرة واحدة ، امتثالا لأمر الآية ، ثم هى مستحبة فى كل حال ، وهذا هو الذى نصره القاضى عياض بعدما حكى الإجماع على وجوب الصلاة عليه ﷺ فى الجملة . قال : وقد حكى الطبرى أن محمل الآية على الندب ، وادعى فيه الإجماع . قال : ولعله فيما زاد على المرة ، والواجب منه مرة كالشهادة له بالنبوة ، وما زاد على ذلك فمندوب مُرَغَّب فيه من سنن الإسلام ، وشعار أهله . قلت : وهذا قول غريب ، فإنه قد ورد الأمر بالصلاة عليه فى أوقات كثيرة ، فمنها واجب ، ومنها مستحب على ما نبينه .

فمنه : بعد النداء للصلاة ؛ للحديث الذى رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « إذا سمعتم مؤذنا فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علىَّ ؛ فإنه من صلى علىَّ صلاةً صلى الله عليه بها عشرا ، ثم سلوا لى الوسيلة ، فإنها منزلة فى الجنة لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة » . وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى (٥) . وروى الإمام أحمد عن رُوَيْفع بن ثابت الأنصارى ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « من صلى على محمد وقال : اللهم ، أنزله المقعد المقرب عندك يوم القيامة ، وجبت له شفاعتى » . وهذا إسناد لا بأس به ، ولم يخرجوه (٦) .

(١) المسند (١٧٣٦) وقال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده صحيح»، والترمذى (٣٥٤٦).
(٢) الترمذى (٣٥٤٥) وقال الألبانى: «حسن صحيح».
(٣) البخارى فى الأدب المفرد (٢١).
(٤) الترمذى (٣٣٨٠) وقال : «حسن صحيح» وصححه الألبانى، وهو فى المسند (٢/ ٤٥٣).
(٥) المسند (٦٥٦٨)، ومسلم (٣٨٤/ ١١)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذى (٣٦١٤)، والنسائى (٦٧٨).
(٦) المسند (٤/ ١٠٨)، والهيثمى فى الزوائد (١٠/ ١٦٦): «رواه البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط وأسانيدهم حسنة» ولم يعزه لأحمد .

ومن ذلك : الصلاة عليه ﷺ فى صلاة الجنازة : فإن السنة أن يقرأ فى التكبيرة الأولى فاتحة الكتاب ، وفى الثانية يصلى على النبى ﷺ ، وفى الثالثة يدعو للميت ، وفى الرابعة يقول : اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده . روى الشافعى عن أبى أمامة بن سهل بن حُنَيف أنه أخبره رجل من أصحاب النبى ﷺ : أن السنة فى الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام ، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرا فى نفسه ثم يصلى على النبى ﷺ ويخلص الدعاء للجنازة ، وفى التكبيرات لا يقرأ فى شىء منها، ثم يسلم سرا فى نفسه. ورواه النسائى ، عن أبى أمامة نفسه أنه قال : من السنة، فذكره (١) . وهذا من الصحابى فى حكم المرفوع على الصحيح .

ومن ذلك : فى صلاة العيد : عن علقمة : أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة يوماً قبل العيد ، فقال لهم : إن هذا العيد قد دنا ، فكيف التكبير فيه ؟ قال عبد الله : تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة ، وتحمد ربك وتصلى على النبى ﷺ ، ثم تدعو ، وتكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تقرأ ثم تكبر وتركع ، ثم تقوم فتقرأ وتحمد ربك وتصلى على النبى ﷺ ثم تدعو وتكبر ، وتفعل مثل ذلك ، ثم تركع . فقال حذيفة وأبو موسى:صدق أبو عبد الرحمن . إسناد صحيح (٢) .

ومن ذلك : أنه يستحب ختم الدعاء بالصلاة عليه ﷺ روى الترمذى عن عمر بن الخطاب قال : الدعاء موقوف بين السماء والأرض ، لا يصعد منه شىء حتى تصلى على نبيك (٣) .

ومن آكد ذلك : دعاء القنوت:لما رواه الإمام أحمد وأهل السنن ،وابن خزيمة ، وابن حبَّان ، والحاكم ، عن الحسن بن على ، قال : علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى الوتر: « اللهم اهدنى فيمن هديت ، وعافنى فيمن عافيت ، وتولنى فيمن توليت ، وبارك لى فيما أعطيت ، وقنى شر ما قضيت، فإنك تقضى ولا يقضى عليك ، إنه لا يذل من واليت ، تباركت ربنا وتعاليت » (٤) . وزاد النسائى فى سننه بعد هذا : وصلى الله على النبى محمد .

ومن ذلك : أنه يستحب الإكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة وليلة الجمعة : روى الإمام أحمد عن أوس بن أوس الثقفى ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أفضل أيامكم يوم الجمعة ،فيه خلق آدم ، وفيه قبض،وفيه النفخة، وفيه الصعقة ، فأكثروا على من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة على ». قالوا: يارسول الله ، وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرِمْتَ ؟ ـ يعنى: وقد بليت ـ قال : « إن الله

---

(١) الأم (١/ ٢٣٩)، والنسائى (١٩٨٩).

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى (٢/ ٢٠٨) والحديث صححه الألبانى فى إرواء الغليل (٦٤٢).

(٣) الترمذى (٤٨٦) وقال الشيخ أحمد شاكر: هذا موقوف فى حكم المرفوع. قال القاضى أبو بكر بن العربى (٢ : ٢٧٣ ـ ٢٧٤): «مثل هذا إذ قاله عمر لا يكون إلا توقيفًا، لأنه لا يدرك بنظر. ويعضده ما خرج مسلم قال النبى عليه السلام: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علىّ، فإنه من صلى علىّ صلاة صلى الله عليه بها عشرًا، ثم سلوا الله لى الوسيلة، فإنها منزلة فى الجنة، لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة». والحديث الذى أشار إليه هو فى صحيح مسلم (١ : ١١٣)».

(٤) المسند (٨/ ١٧) وقال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده صحيح » ، وأبو داود (١٤٢٥)، والترمذى (٤٦٤)، وابن خزيمة فى صحيحه (١٠٩٥)، وابن حبان فى صحيحه (٢/ ١٤٨)، والمستدرك (٣/ ١٧١).

حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » . ورواه أبو داود والنسائى وابن ماجه (١) . وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والدارقطنى ، والنووى فى الأذكار .

وهكذا يجب على الخطيب أن يصلى على النبى ﷺ يوم الجمعة على المنبر فى الخطبتين ، ولا تصح الخطبتان إلا بذلك ؛ لأنها عبادة ، وذكر الله فيها شرط ، فوجب ذكر الرسول ﷺ فيها كالأذان والصلاة . هذا مذهب الشافعى وأحمد .

ومن ذلك: أنه يستحب الصلاة والسلام عليه عند زيارة قبره ﷺ : روى أبو داود عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: « ما من أحد يسلم علىَّ إلا رد الله علَىَّ روحى ، حتى أرد عليه السلام ». تفرد به أبو داود ، وصححه النووى فى الأذكار (٢) .

مسألة : وقد استحب أهل الكتابة أن يكرر الكاتب الصلاة على النبى ﷺ كلما كتبه ، وقد ذكر الخطيب البغدادى فى كتابه: « الجامع لآداب الراوى والسامع » ، قال : رأيت بخط الإمام أحمد بن حنبل ، رحمه الله: كثيراً ما يكتب اسم النبى ﷺ من غير ذكر الصلاة عليه كتابة ، قال : وبلغنى أنه كان يصلى عليه لفظا .

فصل : وأما الصلاة على غير الأنبياء ، فإن كانت على سبيل التبعية كما تقدم فى الحديث : «اللهم، صل على محمد وآله وأزواجه وذريته » (٣)، فهذا جائز بالإجماع، وإنما وقع النزاع فيما إذا أفرد غير الأنبياء بالصلاة عليهم :

فقال قائلون : يجوز ذلك،واحتجوا بقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ ، وبقوله : ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة : ١٥٧] ، وبقوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾ [التوبة : ١٠٣] ، وبحديث عبد الله بن أبى أوفى قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال : « اللهم صل عليهم » (٤) . وأتاه أبى بصدقته فقال : « اللهم صل على آل أبى أوفى » .أخرجاه فى الصحيحين (٥) . وبحديث جابر : أن امرأته قالت : يا رسول الله ، صل علَىَّ وعلى زوجى.فقال: « صلى الله عليك وعلى زوجك » (٦) .

وقال الجمهور من العلماء : لا يجوز إفراد غير الأنبياء بالصلاة؛ لأن هذا قد صار شعاراً للأنبياء إذا ذكروا ، فلا يلحق بهم غيرهم ، فلا يقال: « قال أبو بكر صلى الله عليه » و« قال علىّ صلى الله عليه » . وإن كان المعنى صحيحاً ، كما لا يقال: « قال محمد ، عز وجل » ، وإن كان عزيزاً جليلا؛ لان هذا من شعار ذكر الله، عز وجل . وحملوا ما ورد فى ذلك من الكتاب والسنة على الدعاء لهم ؛ ولهذا لم يثبت شعارا لآل أبى أوفى، ولا لجابر وامرأته . وهذا مسلك حسن .

وقال آخرون : لا يجوز ذلك ؛ لأن الصلاة على غير الأنبياء قد صارت من شعار أهل الأهواء، يصلون على من يعتقدون فيهم ، فلا يقتدى بهم فى ذلك، والله أعلم.

---

(١) المسند (٨/٤)، وأبو داود (١٠٤٧)، وابن ماجه (١٦٣٦)، وصححه الألبانى.
(٢) أبو داود (٢٠٤١).
(٣) البخارى (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧/٦٩).
(٤ ، ٥ ، ٦) تقدم ص ٥٩.

ثم اختلف المانعون من ذلك :هل هو من باب التحريم ، أو الكراهة التنزيهية ، أو خلاف الأولى؟ على ثلاثة أقوال ، حكاه الشيخ أبو زكريا النووى فى كتاب الأذكار . ثم قال : والصحيح الذى عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه ؛ لأنه شعار أهل البدع، وقد نهينا عن شعارهم ، والمكروه هو ما ورد فيه نهى مقصود.قال أصحابنا : والمعتمد فى ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة فى لسان السلف بالأنبياء ، كما أن قولنا : « عز وجل » ، مخصوص بالله تعالى ، فكما لا يقال : « محمد عز وجل » ، وإن كان عزيزاً جليلا ، لا يقال: « أبو بكر ـ أو : على ـ صلى الله عليه » . هذا لفظه بحروفه .قال : وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجوينى : هو فى معنى الصلاة ، فلا يستعمل فى الغائب، ولا يفرد به غير الأنبياء، فلا يقال: « على عليه السلام »، وسواء فى هذا الأحياء والأموات ، وأما الحاضر فيخاطب به ، فيقال : سلام عليك ، أو السلام عليك أو عليكم.وهذا مجمع عليه . انتهى ما ذكره .

قلت:وقد غلب هذا فى عبارة كثير من النساخ للكتب، أن يفرد علىّ ، بأن يقال: «عليه السلام»، من دون سائر الصحابة ، أو : « كرم الله وجهه » وهذا وإن كان معناه صحيحاً ، لكن ينبغى أن يسوى بين الصحابة فى ذلك ؛ فإن هذا من باب التعظيم والتكريم ، فالشيخان وأمير المؤمنين عثمان أولى بذلك منه ، رضى الله عنهم أجمعين .

عن ابن عباس أنه قال : لا تصح الصلاة على أحد إلا على النبى ﷺ ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالمغفرة . وعن جعفر بن برقان قال : كتب عمر بن عبد العزيز ، رحمه الله:أما بعد ، فإن أناسا من الناس قد التمسوا الدنيا بعمل الآخرة ،وإن ناساً من القصاص قد أحدثوا فى الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل الصلاة على النبى ﷺ ، فإذا جاءك كتابى هذا فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين عامة ، ويدعوا ما سوى ذلك .

فرع : قال النووى : إذا صلى على النبى ﷺ فليجمع بين الصلاة والتسليم ، فلا يقتصر على أحدهما فلا يقول : « صلى الله عليه » فقط ، ولا : « عليه السلام » فقط ، وهذا الذى قاله متنزع من هذه الآية الكريمة، وهى قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ ، فالأولى أن يقال : صلى الله عليه وسلّم تسليما .

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾

يقول تعالى : متهدداً ومتوعداً من آذاه ، بمخالفة أوامره وارتكاب زواجره وإصراره على ذلك ، وإيذاء رسوله بعيب أو بنقص ، عياذا بالله من ذلك .

قال عِكْرِمة فى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ : نزلت فى المصورين .. وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله ، عز وجل : يؤذينى ابن آدم ، يَسُبُّ الدهر ، وأنا الدهر ، أقلب ليله ونهاره »[1] . ومعنى هذا : أن الجاهلية كانوا يقولون : يا خيبة الدهر ، فعل

(١) البخارى (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦/٢).

بنا كذا وكذا . فيسندون أفعال الله تعالى إلى الدهر ، ويسبونه ، وإنما الفاعل لذلك هو الله ، عز وجل ، فنهى عن ذلك . هكذا قرره الشافعي وأبو عبيدة وغيرهما من العلماء . وقال ابن عباس في قوله : ﴿ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ : نزلت في الذين طعنوا على النبي ﷺ في تزويجه صفية بنت حُيَي بن أخطب . والظاهر أن الآية عامة في كل من آذاه بشيء ، ومن آذاه فقد آذى الله ، ومن أطاعه فقد أطاع الله .

وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ أي : ينسبون إليهم ما هم بُرآء منه لم يعملوه ولم يفعلوه ﴿ فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ وهذا هو البهت البين أن يحكى أو ينقل عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعلوه ، على سبيل العيب والتنقص لهم ، ومن أكثر من يدخل في هذا الوعيد الكفرةُ بالله ورسوله ، ثم الرافضة الذين يتنقصون الصحابة ويعيبونهم بما قد بَرّأهم الله منه ، ويصفونهم بنقيض ما أخبر الله عنهم ؛ فإن الله ، عز وجل ، قد أخبر أنه قد رضي عن المهاجرين والأنصار ومدحهم ، وهؤلاء الجهلة الأغبياء يسبونهم ويتنقصونهم ، ويذكرون عنهم ما لم يكن ولا فعلوه أبدًا ، فهم في الحقيقة منكوسو القلوب ، يذمون الممدوحين ويمدحون المذمومين . وروى أبو داود عن أبي هريرة ، أنه قيل : يا رسول الله ، ما الغيبة ؟ قال : « ذكرُكَ أخاك بما يكره » . قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال: « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهَتَّه » . وهكذا رواه الترمذي ، ثم قال : حسن صحيح [1] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾ لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ربع
وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾ ﴾

يقول تعالى آمرًا رسوله ﷺ أن يأمر النساء المؤمنات المسلمات ـ خاصة أزواجَه وبناته لشرفهن ـ بأن يدنين عليهن من جلابيبهن ؛ ليتميزن عن سمات نساء الجاهلية وسمات الإماء . والجلباب هو : الرداء فوق الخمار . قاله ابن مسعود ، وعبيدة ، وقتادة ، والحسن البصري ، وسعيد ابن جبير ، وإبراهيم النَّخَعي ، وعطاء الخراساني ، وغير واحد . وهو بمنزلة الإزار اليوم .

قال الجوهري : الجلباب : الملحفة .

قال ابن عباس : أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ، ويبدين عينًا واحدة . وقال محمد بن سيرين: سألت عَبيدةَ السَّلماني عن قول الله تعالى: ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ ، فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى. وقال عكرمة : تغطي ثُغْرَة نحرها بجلبابها تدنيه عليها . وروى ابن أبي حاتم عن أم سلمة قالت لما نزلت هذه الآية: ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ ، خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة ، وعليهن

(١) أبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤)، وصححه الألباني.

أكسية سُود يلبسنها (١) . وروى عن سفيان الثورى أنه قال : لا بأس بالنظر إلى زينة نساء أهل الذمة ، إنما ينهى عن ذلك لخوف الفتنة ؛ لا لحرمتهن ، واستدل بقوله تعالى : ﴿ ونساء المؤمنين ﴾ .

وقوله : ﴿ ذلك أدنى أن يُعرفن فلا يُؤذين ﴾ أى : إذا فعلن ذلك عُرفْنَ أنهن حرائر ، لسن بإماء ولا عواهر ، قال السدى فى قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي قُل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يُعرفن فلا يُؤذين ﴾ قال : كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى طرق المدينة ، يتعرضون للنساء ، وكانت مساكن أهل المدينة ضيّقة ، فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق يقضين حاجتهن ، فكان أولئك الفساق يبتغون ذلك منهن ، فإذا رأوا امرأة عليها جلباب قالوا: هذه حرة، كفوا عنها. وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب ، قالوا :هذه أمة. فوثبوا إليها . وقال مجاهد : يتجلببن فيعلم أنهن حرائر ، فلا يعرض لهن فاسق بأذى ولا ريبة . ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ أى:لما سلف فى أيام الجاهلية حيث لم يكن عندهن علم بذلك.

ثم قال تعالى متوعداً للمنافقين ، وهم الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر : ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ قال عكرمة وغيره: هم الزناة هاهنا ﴿ والمرجفون في المدينة ﴾ يعنى : الذين يقولون: « جاء الأعداء » و «جاءت الحروب» ، وهو كذب وافتراء ، لئن لم ينتهوا عن ذلك ويرجعوا إلى الحق ﴿لنغرينك بهم ﴾ قال ابن عباس : أى : لنسلطنَّك عليهم . وقال قتادة ، رحمه الله : لنحرّشنَّك بهم . وقال السدى : لنعلمنك بهم ﴿ثم لا يجاورونك فيها ﴾ أى : فى المدينة ﴿إلا قليلاً . ملعونين﴾ حال منهم فى مدة إقامتهم فى المدينة مدة قريبة مطرودين مبعدين ، ﴿ أينما ثُقفوا ﴾ أى : وجدوا ﴿أُخذوا ﴾ لذلتهم وقلتهم ﴿وقُتلوا تقتيلا﴾ .

ثم قال : ﴿ سُنّة الله في الذين خلَوْا من قبلُ ﴾ أى : هذه سنته فى المنافقين إذا تمردوا على نفاقهم وكفرهم ولم يرجعوا عما هم فيه ، أن أهل الإيمان يسلطون عليهم ويقهرونهم ﴿ولن تجد لسُنّة الله تبديلا﴾ أى : وسنة الله فى ذلك لا تبدل ولا تغير .

﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٦٣﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَـٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا ﴿٦٧﴾ رَبَّنَـَٔاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٦٨﴾﴾

يقول تعالى مخبراً لرسوله ﷺ : أنه لا علم له بالساعة ، وإن سأله الناس عن ذلك ، وأرشده أن يرد علمها إلى الله ، عز وجل ، كما قال الله تعالى فى سورة « الأعراف » ، وهى مكية وهذه مدنية ، فاستمر الحال فى رَدّ علمها إلى الذى يقيمها ، لكن أخبره أنها قريبة بقوله : ﴿ وما يُدريك لعلّ الساعة تكونُ قريباً﴾ ، كما قال تعالى : ﴿ اقتربت الساعةُ وانشقّ القمر﴾ [القمر : ١] ، وقال : ﴿اقترب للناس حسابُهم وهم في غفلة مُعرضون ﴾ [الأنبياء : ١] ، وقال : ﴿ أتى أمرُ الله فلا تستعجلوه﴾ [النحل : ١] .

ثم قال : ﴿ إنّ الله لعن الكافرين ﴾ أى : أبعدهم من رحمته ﴿ وأعدّ لهم سعيراً﴾ أى : فى الدار

(١) البخارى (٤٧٥٩) بنحوه .

الآخرة : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ أى : ماكثين مستمرين ، فلا خروج لهم منها ولا زوال لهم عنها ، ﴿لاَ يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلاَ نَصِيرًا ﴾ أى : وليس لهم مغيث ولا معين ينقذهم مما هم فيه .

ثم قال :﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولا ﴾ أى : يسحبون فى النار على وجوههم ، وتلوى وجوههم على جهنم ، يقولون وهم كذلك ، يتمنون أن لو كانوا فى الدار الدنيا ممن أطاع الله وأطاع الرسول ، كما أخبر عنهم فى حال العرصات بقوله : ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً . يَا وَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلانًا خَلِيلاً . لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنسَانِ خَذُولاً ﴾ [الفرقان: ٢٧ ـ ٢٩]، وقال تعالى: ﴿ رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴾ [الحجر: ٢]. وهكذا أخبر عنهم فى حالتهم هذه أنهم يودون أن لو كانوا أطاعوا الله وأطاعوا الرسول فى الدنيا، ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلا ﴾ أى : اتبعنا السادة وهم الأمراء والكبراء من المشيخة ، وخالفنا الرسل واعتقدنا أن عندهم شيئاً ، وأنهم على شىء فإذا هم ليسوا على شىء ﴿رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ أى : بكفرهم ، وإغوائهم إيانا ، ﴿وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ . قرأ بعض القراء بالباء الموحدة . وقرأ آخرون بالثاء المثلثة ، وهما قريبا المعنى ، كما فى حديث عبد الله بن عمرو : أن أبا بكر قال : يا رسول الله ، علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى . قال : « قل اللهم ، إنى ظلمت نفسى ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لى مغفرة من عندك ، وارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم » . أخرجاه فى الصحيحين[1] ، يروى « كبيراً » و« كثيراً » ، وكلاهما بمعنى صحيح . واستحب بعضهم أن يجمع الداعى بين اللفظين فى دعائه ، وفى ذلك نظر ، بل الأولى أن يقول هذا تارة ، وهذا تارة ، كما أن القارئ مخير بين القراءتين أيتهما قرأ فحسن ، وليس له الجمع بينهما ، والله أعلم .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا (٦٩) ﴾

روى البخارى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن موسى ، عليه السلام ، كان رجلا حَيِيا ستّيرًا ، لا يُرَى من جلده شَىء استحياء منه ، فآذاهُ من آذاه من بنى إسرائيل ، فقالوا : ما يتستر هذا التستر إلا من عيب بجلده ، إما بَرص وإما أُدْرَة وإما آفة ، وإن الله ، عز وجل ، أراد أن يُبرئَه مما قالوا لموسى ، عليه السلام ، فخلا يوماً وحده ، فخلع ثيابه على حجر ، ثم اغتسل ، فلماَّ فرغ أقبل على ثيابه ليأخذها ، وإن الحجر عدا بثوبه ، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر ، فجعل يقول: ثوبى حَجَر ، ثوبى حَجَر ، حتى انتهى إلى ملأ من بنى إسرائيل ، فرأوه عُرياناً أحسن ما خلق الله ،عز وجل ، وأبراه مما يقولون ، وقام الحجر ، فأخذ ثوبَه فلبسه ، وطَفِقَ بالحجر ضرباً بعصاه ، فوالله إن بالحجر لَندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً ـ قال : فذلك قوله تعالى :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ . وهذا الحديث من أفراد البخارى دون مسلم[2] . وعن ابن عباس فى قوله : ﴿ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ﴾ قال : قال قومه له : إنك آدر . فخرج ذات يوم يغتسل ، فوضع ثيابه على صخرة ، فخرجت الصخرة تشتد بثيابه ، وخرج

---

(١) البخارى (٨٣٤)، ومسلم (٥٠٢٧/٤٨).

(٢) البخارى (٣٤٠٤).

يتبعها عرياناً حتى انتهت به مجالس بنى إسرائيل ، قال : فرأوه ليس بآدر ، فذلك قوله : ﴿ فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾ . وروى الإمام أحمد عن عبد الله [بن مسعود] قال : قسم رسول الله ﷺ ذات يوم قسما ، فقال رجل من الأنصار : إن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله . قال : فقلت : يا عدو الله ، أما لأخبرن رسول الله ﷺ بما قلت . قال : فذكر ذلك للنبى ﷺ فاحمر وجهه ، ثم قال : « رحمة الله على موسى ، لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر » . أخرجاه فى الصحيحين (١) . وقوله : ﴿ وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ أى : له وجاهة وجاه عند ربه ، عز وجل . قال الحسن البصرى : كان مستجاب الدعوة عند الله . وقال غيره من السلف : لم يسأل الله شيئًا إلا أعطاه ، ولكن منع الرؤية لما يشاء الله ، عز وجل . وقال بعضهم : من وجاهته العظيمة عند الله أنه شفع فى أخيه هارون أن يرسله الله معه ، فأجاب الله سؤاله ، وقال : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ مِن رَّحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ﴾ [مريم : ٥٣] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه ، وأن يعبدوه عبادة من كأنه يراه ، وأن يقولوا ﴿ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ أى : مستقيمًا لا اعوجاج فيه ولا انحراف . ووعدهم أنهم إذا فعلوا ذلك ، أثابهم عليه بأن يصلح لهم أعمالهم ، أى : يوفقهم للأعمال الصالحة ، وأن يغفر لهم الذنوب الماضية . وما قد يقع منهم فى المستقبل يلهمهم التوبة منها .

ثم قال تعالى : ﴿ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ وذلك أنه يجار من نار الجحيم ، ويصير إلى النعيم المقيم . قال عكرمة : القول السديد : لا إله إلا الله . وقال غيره : السديد : الصدق . وقال مجاهد : هو السداد . وقال غيره : هو الصواب . والكل حق .

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِّيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٣﴾ ﴾

قال العوفى، عن ابن عباس: يعنى بالأمانة : الطاعة ، التى عرضها عليهم قبل أن يعرضها على آدم، فلم يطقنها . فقال لآدم: إنى قد عرضتُ الأمانةَ على السموات والأرض والجبال فلم يطقنها ، فهل أنت آخذ بما فيها ؟ قال : يا رب ، وما فيها ؟ قال : إن أحسنت جزيت ، وإن أسأت عوقبت . فأخذها آدم فتحملها ، فذلك قوله : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ . وقال على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس: الأمانة : الفرائض ، عرضها الله على السموات والأرض والجبال ، إن أدوها أثابهم . وإن ضيعوها عذبهم ، فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية، ولكن تعظيما لدين الله ألا يقوموا بها ، ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ يعنى : غرًا بأمر الله . وقال ابن جرير عن ابن عباس أنه قال فى هذه الآية: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ

(١) المسند (٣٦٠٨)، والبخارى (٣٤٠٥)، ومسلم (١٠٦٢/ ١٤٠).

والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها ﴾ قال : عرضت على آدم فقال : خذها بما فيها ، فإن أطعت غفرت لك ، وإن عصيت عذبتك . قال : قبلت ، فما كان إلا قدر ما بين العصر إلى الليل من ذلك اليوم ، حتى أصاب الخطيئة . وهكذا قال مجاهد ، وسعيد بن جبير وغير واحد : إن الأمانة هى الفرائض . وقال آخرون: هى الطاعة. وقال أبى بن كعب : من الأمانة أن المرأة اؤتمنت على فرجها. وقال قتادة: الأمانة: الدين والفرائض والحدود . وقال بعضهم : « الغسل من الجنابة » . وقال مالك، عن زيد بن أسلم قال : الأمانة ثلاثة: الصلاة، والصوم ، والاغتسال من الجنابة. وكل هذه الأقوال لا تنافى بينها ، بل هى متفقة وراجعة إلى أنها التكليف ، وقبول الأوامر والنواهى بشرطها ، وهو أنه إن قام بذلك أثيب ، وإن تركها عُوقِبَ ، فقبلها الإنسان على ضعفه وجهله وظلمه ، إلا من وفق الله ، وبالله المستعان .

ومما يتعلق بالأمانة الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن حذيفة قال : حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا « أن الأمانة نزلت فى جذر قلوب الرجال ، ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة » . ثم حدثنا عن رفع الأمانة ، فقال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل أثر [الوكت ، فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل أثر] المجل كجمر دحرجته على رجلك ، تراه مُنتبرًا وليس فيه شىء » . قال : ثم أخذ حصى فدحرجه على رجله . قال : « فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدى الأمانة ، حتى يقال : إن فى بنى فلان رجلا أمينا . حتى يقال للرجل : ما أجلده وأظرفه وأعقله .وما فى قلبه حبة من خردل من إيمان . ولقد أتى علىّ زمان وما أبالى أيكم بايعت ، إن كان مسلماً ليردنه على دينه ، وإن كان نصرانيا أو يهودياً ليردنه علىّ ساعيه ، فأما اليوم فما كنت أبايع منكم إلا فلانا وفلانا » . وأخرجاه فى الصحيحين(١) . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أربع إذا كُنَّ فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا: حِفْظ أمانة ، وصِدْق حديث، وحُسْن خليقة ، وعِفَّة طُعمة »(٢) .

وقد ورد النهى عن الحلف بالأمانة ، روى أبو داود عن بُرَيدة ، قال: قال رسول الله ﷺ : « من حلف بالأمانة فليس منا » ، تفرد به أبو داود ، رحمه الله(٣) .

وقوله تعالى : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ أى : إنما حمل ابن آدم الأمانة وهى التكاليف ليعذب الله المنافقين منهم والمنافقات ، وهم الذين يظهرون الإيمان خوفا من أهله ويبطنون الكفر متابعة لأهله ﴿وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ وهم الذين ظاهرهم وباطنهم على الشرك بالله ، عز وجل ، ومخالفة رسله ﴿ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أى : وليرحم المؤمنين من الخلق الذين آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله العاملين بطاعته ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

---

(١) المسند (٥/ ٣٨٣)، والبخارى (٦٤٩٧)، ومسلم (١٤٣/ ٢٣٠). وما بين المعقوفتين من المسند .

(٢) المسند (٦٦٥٢) وقال الشيخ أحمد شاكر : «إسناده صحيح» .

(٣) أبو داود (٣٢٥٣)، وصححه الألبانى، وانظر السلسلة الصحيحة (٩٤).